علم أسباب ورود الحديث

دراسة تأصيلية تطبيقية على كتاب

(الأذان) من "صحيح البخارى"

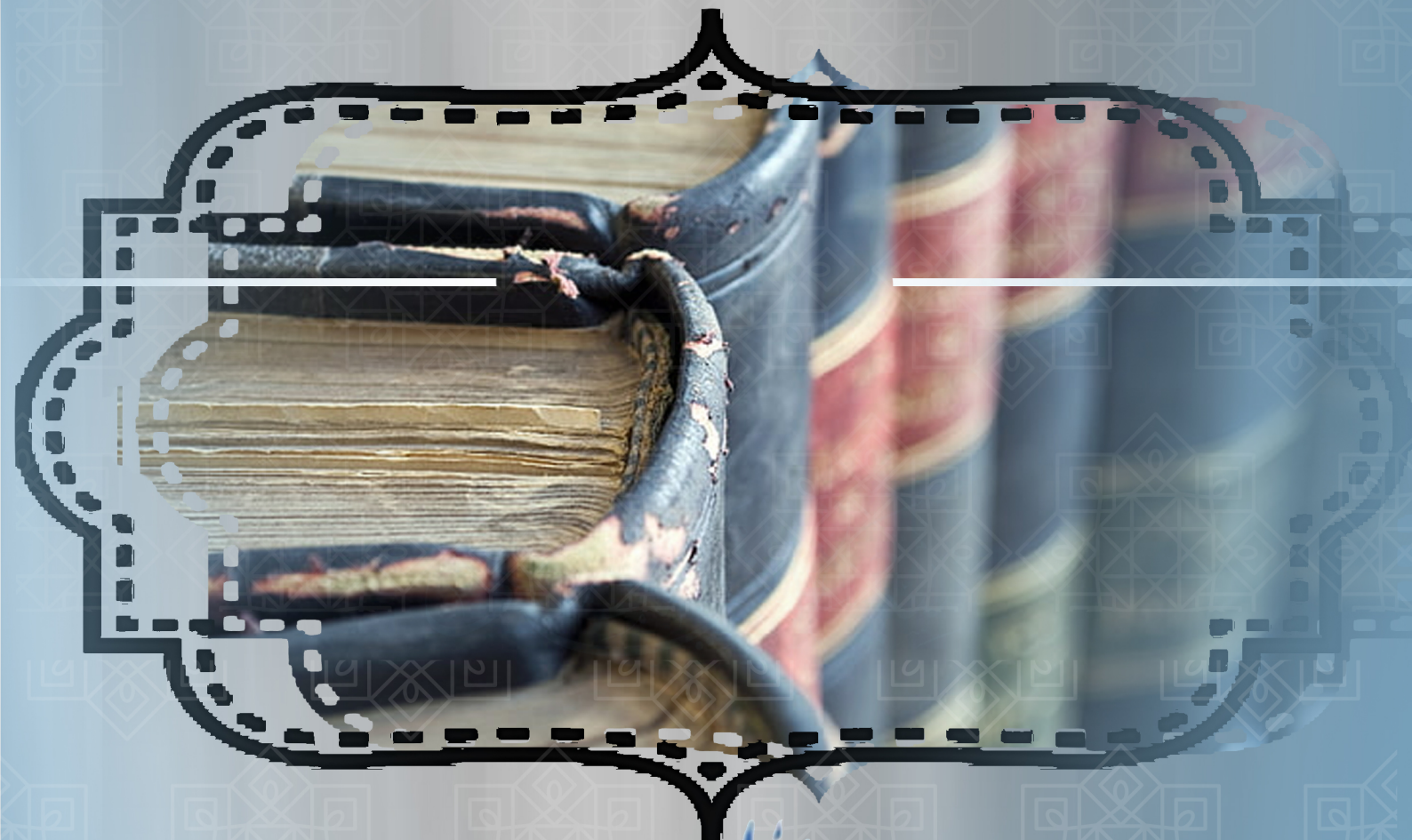

إدريس العيد

الألوكة
www.alukah.net
00201156800204

علم أسباب ورود الحديث

دراسة تأصيليَّة تطبيقية على أحاديث كتاب (الأذان) من "صحيح البخاري"

المستخلص:

علم أسباب ورود الحديث فرعٌ طارِفٌ من فروع علم الحديث لا يستغني عنه مريد فقه الحديث الشريف، ذكره البُلقيني (ت٨٠٥هـ) وابتدأ التصنيف فيه على يد السيوطي (ت٩١١هـ) فابن حمزة الحسني (ت١١٢٠هـ)، وقد تناولت موضوعه دراساتٌ معاصرةٌ كثيرة في رسائل أكاديميَّة وأبحاث محكَّمة، لكن ذوات المنحى التأصيلي فيها قلَّة، وهي على قلَّتها غير وافية ملمَّة بأطراف الموضوع، فهذا البحث محاولة لتأصيل هذا العلم وتأطيره اعتمادًا على كتابات العلماء السابقين والباحثين المعاصرين، للخروج برؤية متكاملة منهجيًّا لهذا العلم، بتعريفه وذِكر فوائده، وسياق اعتبارات تقاسيمه، وبيان علاقته بغيره من العلوم الشرعيَّة هذا فيما يتعلَّق بالجانب النظري التأصيلي.

وفي جانبه التطبيقي يعمِدُ البحث إلى النظر في أحاديث (كتاب الأذان) من "صحيح البخاري"، وتقسيم البحث فيها إلى ثلاثة مباحث، يختصُّ أوَّلها بسياق الأحاديث التي وجد الباحث أسباب ورودها، والثاني بما وجد أسباب روايته وإيراده، والثالث ما لم يجد فيه شيئًا من ذلك.

الكلمات المفتاحيَّة: أسباب، ورود، الحديث، صحيح البخاري، كتاب الأذان.

بسم الله الرحمن الرحيم

١. المقدّمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيّبًا مباركًا فيه، كما يحبُّ ربُّنا ويرضى، والصلاة والسلام على خيرته من خلقه، وخليله ورسوله، وآله وصحابته وأزواجه وذُرِّيَّته، والتابعين بإحسان إلى يوم الدين، وبعدُ:

فإنَّه من المعلوم لدى الدارسين في علوم الحديث أهميَّة فقه الحديث واستنباط الأحكام الشرعيَّة منه، وعلوِّ رتبته في مدراج تلك العلوم، إذ هو ثمرته وغاية النظر فيه، ومؤدَّى القدوة والأُسوة بالنبي ﷺ، وقد ذكر العلماء والباحثون أنَّ من أهمِّ ما يعين على فقه دلالة الحديث: معرفة سبب وروده، وهو في علوم الحديث بمثابة علم أسباب النزول في علوم القرآن الكريم، وفوائده كثيرة جليلة، من حيث تخصيص عموم الحديث أو تقييد مطلقه وبيان مجمِلِه ومعرفة ناسخه من منسوخِه- فيما سيأتي تفصيلُه في موضعه إن شاء الله تعالى-، كما أنَّ له ارتباطًا وثيقًا بعلم مشكِل الحديث، وله فائدة عظيمة في دفع كثير من الاستشكالات التي يتعلَّل بها المشكِّكون في السنَّة النبويَّة، وقد ذكر العلماء والباحثون أنَّه لا سبيل إلى معرفة سبب ورود الحديث إلى من طريق النقل عن الصحابة ﷺ بالنقل المتَّصل إلى زمن النبي ﷺ، وأنَّ ذلك أمر توقيفيٌّ لا مساغ للاجتهاد فيه[(١)].

ورغم كثرة البحوث المعاصرة في موضوع أسباب ورود الحديث إلا إنَّها في الجملة لم تعتنِ بالناحية التأصيليَّة للعلم، وجاء كثير منها متعلِّقًا بأثر علم أسباب ورود الحديث على فقه الحديث، وأثره في فهم دلالته، وقد جاء هذا البحث لدراسة هذه الناحية وهي الناحية التأصيليَّة، وتزداد قيمة البحث العلمية بإضافة هامَّة إلى محتواه، وهي: عنايته بأحاديث أعظم دواوين الحديث، وهو: "صحيح البخاري"، فإنَّ موضوع هذا البحث من الجانب التطبيقي هو بيان أسباب الورود لأحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري".

١. ١. أهميَّة البحث

١. تنبع أهميَّة البحث من الحاجة إلى تأصيل هذا العلم بما يحرِّزه في إطار علمي يحوطه عن التداخل مع غيره من علوم الحديث، وبيانِ معالمه، وتحزيمِ مفرداته في حزم موضوعيَّة جامعة.

٢. أهميَّة هذا العلم ودوره المؤثِّر في فقه الحديث وتوجيه دلالات النصوص.

---

(١) عادل العوني، **أسباب ورود الحديث مؤلَّفاته أقسامه فوائده**، (الرياض: شبكة الألوكة، د. ت)، ص١٣.

٣- موضوع البحث، وهو أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري"، فاجتمعت أهميَّة الموضوع إلى مكانة الكتاب محلِّ الدراسة.

١. ٢. أسباب اختيار الموضوع

١. ما سبق ذكره في أهميَّة البحث.

٢. تكليفُ الأستاذِ الطالبَ البحث في هذا الموضوع.

١. ٣. مشكلة البحث

١. هل تُعدُّ الكتابات المعاصِرة في علم أسباب ورود الحديث وافيةً من الناحية التأصيليَّة، أم إنَّ موضوع تأصيله ما زال بحاجة لإثارة البحث فيه؟

٢. ما أسباب ورود ورواية أحاديث كتاب الأذان في "صحيح البخاري"؟

٣. ما الذي يصحُّ منها- من وجهة البحث الحديثي النقديَّة؟

١. ٤. أهداف البحث

١. إعداد دراسة تحليليَّة تؤصِّل نظريًّا- مشفوعة بأمثلةٍ توضيحيَّة- لعلم أسباب ورود الحديث.

٢. بيان أسباب ورود أحاديث كتاب الأذان في "صحيح البخاري".

٣. تمييز ما يصحُّ من أسباب ورود ورواية أحاديث كتاب الأذان ممَّا لا يصحُّ منها.

١. ٥. حدود البحث

كتب أسباب ورود الحديث، والرسائل العلميَّة الأكاديميَّة، والأبحاث المحكَّمة التي تناولت الموضوع، وكتاب الأذان من "صحيح البخاري"، والمصادر والمراجع الحديثيَّة المساندة المعينة على تخريج أسباب الورود لمعرفة ما يصحُّ مما لا يصحُّ منها.

١. ٦. منهج البحث

اعتمد البحثُ- بعد التمهيد بتأصيل على أسباب وورود الحديث- المنهجَ التحليلي في تعرُّف أسباب ورود ورواية أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري"، وفي تبيُّن ما يصحُّ منها من وجهة البحث الحديثي النقديَّة، ممَّا لا يصحُّ.

١. ٧. الدراسات السابقة

تناولت موضوع أسباب ورود الحديث دراسات معاصرة كثيرةٌ جدًّا- سيأتي الحديث عنها في موضعه إن شاء الله تعالى-، لكن المقصود في هذا البحث هو أمران: الدراسة التأصيليَّة- بصورة مختصرة لتناول ذلك بتوسُّع في بحث منتصف الفصل-، والأمر الثاني: الدراسة التطبيقيَّة على أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري"، وفيما يتعلَّق بالدراسات السابقة في الناحية النظريَّة التأصيليَّة، فقد وجدتُ إحداها وهي:

"أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس"، لمحمد رأفت سعيد، لكنَّه كان كما وصفه ربيع شملال: "عبارة عن خواطر متناثرة، أي: لم يكن مضبوطًا ولا مُمنهَجًا"[1].

وأمَّا ما يتعلَّق بالناحية التطبيقيَّة العمليَّة فتوجد أسباب ورود بعض أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري" منثورة في كتب أسباب ورود الحديث، وبعضها غير محكوم عليه من الناحية الحديثيَّة بالصحَّة أو الضعف، **والإضافة العلميَّة** في هذا البحث: جمع أسباب ورود أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري" في موضع واحد، ودراستها دراسة حديثيَّة نقديَّة وبيان حكمها صحَّةً وضعفًا.

١. ٨. خطَّة البحث

جاء هذا البحث في مقدِّمة جرى فيها ذكرُ أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهدافه، وحدوده، ومنهجه، والدراسات السابقة التي تناولته، ثمَّ خطته، وتمهيد بالتعريف بعلم أسباب الورود لغةً واصطلاحًا، وتعريفه باعتباره مركَّبًا إضافيًّا، والمؤلَّفات فيه، والتعريف بالإمام البخاري وصحيحه، وقسمين الأوَّل منهما نظريّ تأصيليّ والثاني منهما تطبيقيّ عمَليّ على أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري":

القسم الأول: القسم النظريّ التأصيليّ، وفيه مباحث ثلاثة:

المبحث الأوَّل: أهميّة علم أسباب ورود الحديث وفوائده

المبحث الثاني: اعتبارات تقاسيم أسباب ورود الحديث

المبحث الثالث: علاقة علم أسباب ورود الحديث بالعلوم الشرعيَّة الأُخرى

القسم الثاني: القسم التطبيقي العمليّ على أحاديث كتاب الأذان من "صحيح البخاري" وفيه مباحث ثلاثةٌ أيضًا:

---

[1] ربيع شملال، **أسباب ورود الحديث مفهومُه وفوائده**، (الجزائر: جامعة الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م)، ص٥.

المبحث الأول: ما وجد الباحثُ سببَ وروده من الأحاديث

المبحث الثاني: ما وجد الباحث فيه سبب إيراد (سبب رواية)

المبحث الثالث: ما لم يجد الباحث فيه سبب ورود ولا سبب إيراد

الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات

مصادر البحث ومراجعه

٢. تمهيد، بتعريف علم أسباب ورود الحديث، وأوَّليَّة افتراعه، ومصادره ومراجعه، وطريق معرفته، والتعريف بالإمام البخاري وصحيحيه

٢. ١. تعريف علم أسباب ورود الحديث، ومصادره ومراجعه

٢. ١. ١. تعريف علم أسباب ورود الحديث

٢. ١. ١. ١. تعريف علم أسباب ورود الحديث باعتبار مفرداته

أوَّلاً: تعريف مفردة (أسباب)

تعريف السبب لغةً: السَّبَبُ: الحَبْل[١]، ومنه أُطلق على كل ما يُتوصَّلُ به إلى المطلوب، فقيل: كلّ شَيْء يُتوصّل بِهِ إِلَى شَيْء فَهُوَ سَبَب[٢].

تعريف السبب اصطلاحًا: عبارة عمّا يكون طريقًا للوصول إلى الحكم غيرَ مؤثِّرٍ فيه[٣]. وذُكِر له أقسام، منها:

السبب التام: هو الذي يوجد المسبب بوجوده فقط.

السبب الغير التام: هو الذي يتوقف وجود المسبب عليه، لكن لا يوجد المسبب بوجوده فقط.

ثانيًا: تعريف مفردة (ورود)

تعريف الورود لغةً: (وَرَدَ) الوَاوُ وَالرَّاءُ وَالدَّالُ: أَصلَانِ، أَحَدُهُما: **المُوَافَاةُ إِلى الشَّيءِ**، وَالثَّانِي: لونٌ مِنَ الأَلوَانِ. **فَالأَوَّلُ: الوِرْدُ:** خِلَافُ الصَّدَرِ. وَيُقَالُ: وَرَدَتِ الإِبِلُ المَاءَ تَرِدُهُ وِرْدًا. والمقصود في هذا البحث هو المعنى الأوَّل[٤].

تعريف الورود اصطلاحًا: لم أجد له تعريفًا اصطلاحيًّا.

ثالثًا: تعريف مفردة (الحديث)

تعريف الحديث لغةً: (حَدَثَ) الحَاءُ وَالدَّالُ وَالثَّاءُ أَصلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ كونُ الشَّيءِ لم يَكُنْ. يُقَالُ: حَدَثَ أَمرٌ بعدَ أَنْ لم يكُنْ. وَالرَّجُلُ الحَدَثُ: الطَّرِيُّ السِّنِّ. وَالحَدِيثُ مِن هَذَا؛ لِأَنَّهُ كَلَامٌ يَحدُثُ منهُ الشَّيءُ بعدَ الشَّيءِ[٥]. والحَديثُ: الجديدُ، والخَبَرُ[١]. وهو المراد هنا.

---

[١] الخليل بن أحمد الفراهيدي، **العين**، (بغداد: دار الهلال، د. ت)، ٢٠٣/٧.

[٢] مُحَمَّد بن أحمد الأزهري، **تهذيب اللغة**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٨م)، ٢٢٠/١٢.

[٣] علي بن مُحَمَّد الجرجاني، **التعريفات**، (بيروت: دار الكتب العلميَّة، ١٤٠٣هـ)، ص١١٧.

[٤] أحمد بن فارس، **مقاييس اللغة**، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ١٠٥/٦.

[٥] ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ٣٦/٢.

تعريف الحديث اصطلاحًا: ما أُضيف إلى النبيِّ ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريرًا أو صفة[٢].

٢. ١. ١. ٢. تعريف علم أسباب ورود الحديث باعتباره مركَّبًا إضافيًّا عَلَمًا على فنٍّ معيَّن

أوَّلاً: ما هو المُركَّبُ الإضافي؟

المركَّب الإضافي، هو: ما تركَّبَ من المضاف والمضاف إليه، مثل: كتاب التلميذ، وخاتَم فضَّة، وضوء النهار[٣].

ثانيًا: تعريف علم أسباب ورود الحديث باعتباره مركَّبًا إضافيًّا

وردت عدة تعريفات لعلم أسباب ورود الحديث، تنوَّعت بتنوُّع مآخذ المعرِّفين، ومجملها مؤدٍّ لغرض التعريف بهذا العلم، ومنها:

- هو علم يُبحَث فيه عن الأسباب الداعية إلى ذِكرِ رسول الله ﷺ الحديثَ أوَّلاً، وهذا السبب قد يكون سؤالاً وقد يكون قصَّةً وقد تكون حادثة، فيقول النبي ﷺ الحديث بسببه أو بسببها[٤].
- ما ورد متحدّثًا عنه أيَّام وقوعه[٥].
- الأمرُ الذي صَدَر الحديث من الرسول ﷺ بشأنه، وقد يُذكرُ في الحديث وقد يُغفَل[٦].
- هو ما ذُكِرَ الحديثُ بشأنِه وقتَ ورودِه[٧].
- هو ما يكون طريقًا لتحديد المراد من الحديث، من عموم أو خصوص أو إطلاق أو تقييد أو نَسخٍ أو غير ذلك؛ أو هو: ما ورد الحديثُ أيَّام وقوعه[٨].
- معرفة ما جرى الحديث في سياق بيان حكمه أيّام وقوعه[٩].

---

(١) مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ)، ص١٦٧، مادَّة (حدث).

(٢) مُحَمَّد بن عبد الرحمن السخاوي، **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، (القاهرة: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ٢٠٠١م)، ص٦١.

(٣) مصطفى بن مُحَمَّد الغلاييني، **جامع الدروس العربية**، (صيدا: المكتبة العصريَّة، ١٤١٤هـ)، ١/١٥.

(٤) مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو شهبة، **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، (بيروت: دار الفكر العربي، ١٤٠٣هـ)، ص٤٦٧.

(٥) نور الدين عتر، **منهج النقد في علوم الحديث**، (دمشق: دار الفكر، ١٤٢٤هـ)، ص٣٤٢.

(٦) عبد الفتَّاح بن مُحَمَّد أبو غدَّة، **تقرير عن معجم المصطلحات الحديثية/ مجلَّة اللسان العربي**، (الرباط: مكتب تنسيق التعريب في الوطن العربي، ١٩٧٦م)، المجلد ١٤، الجزء١، ص٢٧٦.

(٧) بدر عبد الحميد هميسة، **علم أسباب ورود الحديث**، (مطبوع بالحاسوب)، ص٤.

(٨) يحيى إسماعيل، **مقدمة تحقيق اللُّمَع في أسباب الحديث للسيوطي**، (بيروت: دار الكتب العلميَّة، ١٤٠٤هـ)، ص١١.

(٩) طارق أسعد الأسعد، **علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأُصوليين**، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ)، ص٢٤.

- علمٌ يبحث في أسباب ذِكر الحديث في زمن النبي ﷺ، وما ذُكِرَ الحديثُ بشأنه، سواء أكان حديثًا قوليًّا أو فعليًّا أو تقريريًّا، ومعرفة سياق الحُكم المُستفاد من عمومٍ أو خصوص أو إطلاق أو تقييد أو نسخ، وسواءٌ أذُكِرَ ذلك في سياق الرواية أم لم يُذكَر[1].

وكثيرٌ من المؤلِّفين- والمتقدمين منهم خاصَّة- لم يعرِّفوه اكتفاءً منهم بظهور معناه ووضوح دلالته[2].

٢.١.٢ أوَّليَّة افتراع علم أسباب ورود الحديث

قد ذُكِر في علم أسباب ورود الحديث تآليف متقدِّمة الزمن، غير إنَّ إدخاله في علوم الحديث قد تأخَّر نسبيًّا، ولعلَّ أوَّل من أدخله فيه هو ابن دقيق العيد، كما جاء في إشارة البُلقيني إلى قول ابن دقيق العيد، إذ يقول ابن دقيق العيد في شرح حديث "إنَّما الأعمال بالنيَّات": "شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيف في أسباب الحديث، كما صنف في أسباب النزول للكتاب العزيز، فوقفت من ذلك على شيء يسير له. وهذا الحديث- على ما قدمنا من الحكاية عن مهاجر أم قيس- واقع على سبب يدخله في هذا القبيل، وتَنضمُّ إليه نظائر كثيرة لمن قصد تتبُّعَه"[3].

غير إنَّ الذي نوَّه به وأدخله في سياق مصطلحات الحديث وأنواعه نوعًا مفردًا مستقلًّا هو: البُلقيني في النوع (التاسع والستون: معرفة أسباب الحديث) من كتاب "محاسن الاصطلاح"، وأذكر ههنا خلاصة كلامه، بعد التعريف به وبكتابه.

٢. ١. ٢. ١ التعريف بالمؤلِّف

أبو حفص عمر بن رسلان الكناني المصري الشافعي البُلْقيني، وُلِدَ في بُلقينة من قرى المحلَّة الكبرى عام (٧٢٤هـ)، وحفِظَ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين، وحفظ في صِغَره عددًا من المتون العلميَّة، وكان ذكيًّا حاضر البديهة، من شيوخه: التقي السُّبكي، وأبو حيَّان الأندلسي وغيرهما، ومن تلاميذه: ابن حجر العسقلاني، والزركشي وغيرهما، تأهَّل للفتيا والتدريس قبل ان يبلغ العشرين، ووليَ القضاء مُدَّةً، مؤلَّفاته عديدة أكثرها لم يكتمل، ومنها "محاسن الاصطلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح"، وله شرحان على جامع الترمذي، وغير ذلك، توفي سنة (٨٠٥هـ) رحمه الله تعالى.

٢. ١. ٢. ٢ التعريف بكتاب "محاسن الاصطلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح"

---

[1] كمال عبد الفتَّاح فتّوح، في محاضرة بمرحلة الماجستير في جامعة كارابوك- تركيا، منقولة على تطبيق مايكروسوفت تيمز.

[2] ينظر: طاشكبري زادة، **مفتاح السعادة ومصباح الريادة**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ)، ٣٤٢/٢.

[3] مُحَمَّد بن علي المعروف بابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، (القاهرة: مطبعة السنَّة المحمَّديَّة، د. ت)، ٦٢/١.

قال تلميذ المؤلِف الحافظُ ابن حجر العسقلاني معرِّفًا بالكتاب:

"اختصر فيه كتابَ ابن الصلاح، وزادَ فيه أشياء من إصلاح ابن الصلاح لمغلطاي، فنبَّه على بعض أوهام مغلطاي وقلَّده في بعضها، وزاد فيه بعض مباحث أصولية"[1].

٢. ١. ٢. ٣ تلخيص (النوع التاسع والستُّون): معرفة أسباب الحديث

افتتح البُلقيني المقال في هذا النوع بنقل كلام ابن دقيق العيد في سبب ورود حديث "إنَّما الأعمال بالنيَّات"، وأنَّ بعض المتأخِّرين قد صنَّف في أسباب الحديث كما صنّف في أسباب النزول، وذكر البُلقيني سبب وروده في قصَّة مهاجر أُمِّ قيس، ثمَّ ذكر أنَّ السبب قد يُنقَل في الحديث- كما في حديث سؤال جبريل عليه السلام-، وقد لا ينقَل، أو يُنقَل في بعض طرقه- كحديث "أفضل صلاة المرء في بيته إلاّ المكتوبة"-، ثمَّ ذَكَرَ أمثلةً لهذا النوع:

- حديث "لا تصوم المرأةُ وبعلُها شاهدٌ إلا بإذنه"، مما جاء في حديث زوج صفوان بن المعطِّل السُّلَمي رضي الله عنه.
- حديث: "إذا أُقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعَون..."، وما جاء في بيان سببه من حديث علي ومعاذ رضي الله عنهما، من إشارة بعض المصلين لمعاذ بإتمام ما فاته من الصلاة، وإقرار رسول الله ﷺ معاذًا على فِعْلِه.
- حديث: "ما حدَّثَكم اهل الكتاب فلا تصدِّقوهم ولا تُكذِّبوهم..."، وسببه في حديث أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه في ذكر الجنازة ومقالة اليهودي.
- حديث "الخراج بالضمان"، وسببه فيما ظهر من العيب في العبد والقضاء بغلَّته للمشتري.
- حديث الإرخاص في بيع العرايا بخرصها تمرًا، وسببه سؤال الفقراء الرخصة في ذلك.
- حديث النهي عن كِراء الأرض، وسببه حديث رافع بن خديج رضي الله عنه في كراء الأرض بالناحية منها على مسمّى، فمما يصاب ذلك وتَسلَم الأرض، وممّا تُصاب الأرض ويسلَم ذلك؛ فنُهينا.

وقال البُلقيني في نهاية النوع التاسع والستين:

"وللعلماء في هذه الأحاديث مقالات ليس هذا موضع بسطها، وما ذُكر في هذا النوع من الأسباب قد يكون ما ذكر عقبَ ذلك السبب من لفظ النبي ﷺ أوَّلَ ما تكلَّم به النبي ﷺ في ذلك الوقت، وقد

---

[1] ابن حجر العسقلاني، **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس**، (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٣هـ)، ٣٠١/٢.

يكون تكلَّم به قبلَ ذلك لنحو ذلك السبب أو لا لسببٍ، وقد يتعيَّن أن يكون ما تكلَّم به في ذلك الوقت لأمورٍ تظهر للعارفِ بهذا الشأن"[1].

ويظهر أنَّ البلقيني اقتصر في التمثيل على ما يدخل في أبواب الأحكام الفقهيَّة- وهو ميدان اختصاصه-، ذلك أنَّه ختم النوع بالقول إنَّ في أبواب الشريعة والقَصَص وغيرها، أحاديثُ لها أسباب يطول شرحُها، وأنَّ ما ذكره أنموذج للتعرُّف والاطِّلاع، ومَدخَلٌ لمن يريد أن يصنِّفَ كتابًا مبسوطًا في هذا العلم.

٢. ١. ٣. مصادر علم أسباب ورود الحديث ومراجعه

٢. ١. ٣. ١. مصادر علم أسباب ورود الحديث

أمَّا بدايةُ ذِكرِهِ عِلمًا من علوم الحديث، فترجع إلى السراج البُلقيني (ت٨٠٥هـ)، حيث ذكره في النوع (التاسع والستّون) من علوم الحديث في كتابه "محاسن الاصطلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح"، ولم يذكر شيئًا عما سبقه من محاولات للتصنيف في هذا العلم إلا ما كان من إشارةٍ عابرةٍ سجَّلها ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ) في كتابه "إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام"[2].

وأوَّلُ مصنَّف وصل إلينا في علم أسباب ورود الحديث هو كتاب "اللُّمَع في أسباب الحديث" لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، وقد ذكر فيه مصنَّفات سابقةً في هذا العلم، منها مصنَّف لأبي حفص العُكبَري (ت٣٨٧هـ) وآخر لأبي حامد الجوباري (ت٥٨٢هـ)، وذكر أنَّه لم يقف عليها، وذكر في مقدِّمة كتابه أنَّه قد نُسب لعبد الغني بن سعيد (ت٤٠٩هـ) تصنيف فيه، وقد رتَّب السيوطي كتابَه على الأبواب والموضوعات، وجمع فيه (٩٦) حديثًا، وافتتحه بحديث "إنَّما الأعمال بالنيَّات" جريًا على سَنَن أهل الحديث، ثم أتمَّه بباب الطهارة، ثمَّ باب الصلاة، وهكذا، ومنهجه أنَّه يصدِّر الحديث بقوله: حديث، ثم يتبعه بقوله: سببٌ، ويذكر سبب وروده.

والمصنَّف الثاني الذي وصلنا هو: كتاب "البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف" لابن حمزة الحسيني (ت١١٢٠هـ)، وقد جمع فيه أكثر مما جمع السيوطي بكثير، فقد بلغت عِدَّةُ أحاديثه

---

[1] البلقيني، **محاسن الاصطلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح**، (القاهرة: دار المعارف، ١٤٠٩هـ)، ص٧١٣.

[2] السراج البُلْقيني، **محاسن الاصطلاح وتضمين مقدمة ابن الصلاح**، (القاهرة: دار المعارف، ١٤٠٩هـ)، ص٦٩٨.

(١٨٣٤) حديثًا، واستهلَّه بحديث "إنَّما الأعمال بالنيَّات" كما فعل السيوطي، ورتَّبه على أطراف متون الأحاديث ترتيبًا ألفبائيًّا، وقد بُحث منهجه في تأليفه ببحث محكَّم[١].

وههنا يبرز سؤال مهمٌّ، هو: قلَّة اهتمام المتقدِّمين بعلم أسباب ورود الحديث، وقد عَقَدَ له بعض الباحثين المعاصرين[٢] فصلاً في بحثٍ لمعالجة هذا السؤال، ومُلَخَّصُهُ:

١- صعوبة إحصاء أسباب الورود بخلاف أسباب النزول[٣].

٢- غياب أهميَّة أسباب ورود الحديث عند الصحابة ﷺ، وذُكِر فيه اختلافهم في سبب ورود بعض الحديث، وخلص البحث إلى نتيجة، مفادها: تقسيم الصحابة قسمين، قسم: يراعي أسباب ورود الحديث في مواطن الإشكال لدفع تلك الإشكالات، وقسم: بخلاف ذلك يرى العبرة بعموم اللفظ باطِّراد[٤].

٣- زعمُ بعضِ الناس عدم فائدته، وأنَّه يجري مجرى التاريخ، ولا أثر له في التشريع[٥].

٤- عدُّ المصنِّفين علم أسباب ورود الحديث من نافلة القول[٦].

٥- تأخُّر مصنَّفات علم أسباب ورود الحديث[٧].

٢. ١. ٣. ٢. مراجع علم أسباب ورود الحديث: الرسائل والبحوث الأكاديمية والمؤلَّفات المعاصرة

أُنجزت رسائل علميَّة أكاديميَّة مختصَّة بعلم أسباب ورود الحديث وأُلِّفت كتب مستقلَّة بدراسته، وكان منها: "علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأُصوليين وجمع طائفة مما لم يصنَّف من أسباب ورود الحديث"، وهو رسالة دكتوراه لطارق أسعد حلمي الأسعد في جامعة مُحَمَّد الخامس بالمغرب، و"أسباب ورود الحديث، مفهومه وفوائده"، وهو رسالة ماجستير لشملال ربيع في جامعة الجزائر بالجزائر.

وأما البحوث الأكاديميَّة، فمنها:

---

[١] سعدية خالد محمود، **منهج كتاب "البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف" لابن حمزة الدمشقي**، (لاهور: جامعة بنجاب، ٢٠١٢م) ص١١٥-١٤٠.

[٢] مُحَمَّد يوسف الشطي، وإبراهيم الحنَّاوي، **الصعود بمعرفة أسباب الورود**، (القاهرة: جامعة الأزهر كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفيَّة، ٢٠١٦م)، العدد ٣٥، ص١٥- ٦٠.

[٣] الشطي والحنَّاوي، المرجع السابق، ص١٩.

[٤] الشطي والحنَّاوي، المرجع نفسه، ص٢٤.

[٥] الشطي والحناوي، المرجع نفسه، ص٢٥- ٢٩.

[٦] الشطي والحنَّاوي، المرجع نفسه، ٣٠- ٣١.

[٧] الشطي والحنَّاوي، المرجع نفسه، ص٣٢.

١. معرفة أسباب الحديث، عبد العزيز بن سعد التخيفي، مجلة كلية أصول الدين، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، العدد ٣، السنة ١٩٨١م.

٢. أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، مُحَمَّد رأفت سعيد، الأوقاف القطريَّة، ١٤١٤هـ.

٣. أسباب ورود الحديث وأثرها في فهم السنة، يُسري سعد عبد الله، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم درمان، السودان، العدد ١٤، السنة ١٤٣٠هـ.

٤. أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر في فتح الباري دراسة تطبيقية، حسن بن مُحَمَّد عبه جي، مجلَّة العلوم الشرعية في جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلاميَّة بالرياض، عدد ١٦، سنة ١٤٣١هـ.

٥. علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث، علي خضير حجي وفلاح جاسم، مجلَّة جامعة الكوفة، المجلَّد ١، العدد ١٨، السنة ٢٠١٣م.

٦. الصعود بمعرفة أسباب الورود، مُحَمَّد يوسف الشطي، وإبراهيم الحناوي، مجلة جامعة الأزهر كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفيَّة، العدد ٣٥، السنة ٢٠١٦م.

٧. أسباب ورود الحديث مؤلَّفاته أقسامه فوائده، عادل العوني، موقع شبكة الألوكة.

٨. علم أسباب ورود الحديث، بدر عبد الحميد هميسة، منشور على شبكة الإنترنت.

وغيرها.

٢. ٢. التعريف بالإمام البخاري وصحيحه

٢. ٢. ١. التعريف بالإمام البخاري[١]

٢. ٢. ١. ١. **اسمه وكنيته ونسبته:** أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي- مولاهم- البخاري.

٢. ٢. ١. ٢. **مولده وبلده:** ولد في الثاني عشر من شهر شوَّال عام (١٩٤هـ) في مدينة بُخارَى.

---

[١] تنظر ترجمته عند مُحَمَّد بن أحمد الذهبي ، **سير أعلام النبلاء** (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)، ١٢./ ص٣٩١-٤٧١، وابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**/ المقدِّمة= هُدى الساري، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١./٤٧٧-٤٩٢.

٢. ٢. ١. ٣. **شيوخه وتلاميذه:** أخذ البخاري العلم والحديث عن خلقٍ كثير من الأئمَّة والعلماء والحُفَّاظ، عدَّهم هو ألفًا وثمانين نفسًا، منهم: الإمام أحمد (ت٢٤١هـ)، وعليُّ بن المديني (ت٢٣٤هـ)، ويحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، وغيرهم.

وأمَّا تلاميذه فقد سمع منه خلقٌ لا يُحصَون كثرةً، وقد سمع منه الصحيح وحده تسعون ألف رجل، ومن مشاهير تلاميذه: مسلم بن الحجَّاج (ت٢٦١هـ)، ومُحَمَّد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ)، وأحمد بن شعيب النَّسائي (ت٣٠٣هـ) وغيرهم.

٢. ٢. ١. ٤. **رحلاته:** رحل الإمام البخاري لطلب العلم وسماع الحديث إلى بلدان شتَّى، الحجاز، والبصرة والكوفة، وبغداد وواسط، والشام، ومصر ونيسابور وخراسان وغيرها.

آثاره العلميَّة ومصنَّفاته: للإمام البخاري- عدا صحيحه- مصنَّفات سارت بذكرها الرُّكبان، ورحل في سبيل تحصيلها الحُفَّاظ وضُرِبت لها آباط الإبل، من أشهرها: "التاريخ الكبير" و"التاريخ الأوسط" و"الضعفاء الصغير" و"الأدب المفرد" و"خلق أفعال العباد" وغيرها.

٢. ٢. ١. ٥. **مكانته العلميَّة وثناء العلماء عليه:** للبخاري من السنَّة النبوية موقع واسطة العقد، فلا يُذكرُ الحديث إلاّ ويُذكر الإمام البخاري، وقد اثنى عليه جملةٌ من مشايخه قبل أقرانه وتلاميذه، فمن مشايخه: إسحاق بن راهويه إذ يقول: "اكتبوا عن هذا الشابِّ- يعني: البخاريَّ- فَلَو كان في زمن الحسن لاحتاج إليه الناس لمعرفته بالحديث وفقهه". وأمَّا أقرانُه، فيقول عباس الدوري: "ما رأيت أحدًا يُحسن طلب الحديث مثل مُحَمَّد بن إسماعيل، كان لا يدع أصلاً ولا فرعًا إلا قلعه. ثمَّ قال لنا: لا تدعوا من كلامه شيئًا إلا كتبتموه". وأمَّا ثناء تلاميذه، فمنه قول أبي عيسى الترمذي: "لم أرَ بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد، أعلمَ من مُحَمَّد بن إسماعيل".

٢. ٢. ١. ٦. **محنته ووفاته:** ابتُلي الإمام البخاري بحسد أقرانه، وغيض بع الناس منه، فرُمي بالقول باللفظ وهو منه بريء، وقد صرَّح هو بمذهبه، وأنَّه لا يقول بذلك، وقد أوذيَ وأُخرِج من بلده، فسار حتى وصل قرية خرتنك، ثمَّ إنَّه دعا فقال: "اللهمَّ إنَّه قد ضاقت علي الأرض بما رَحُبَت فاقبضني إليك". فما تمَّ الشهرُ حتى توفيَ رحمه الله ورضي عنه ليلة عيد الفطر سنة (٢٥٦هـ).

٢. ٢. ٢. **التعريف بصحيح البخاري**

٢. ٢. ٢. ١. **تسميته**: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه".

٢. ٢. ٢. ٢. **الباعث على تصنيفه**: يقول افمام البخاري: كنت عند إسحاق بن راهوية، فقال بعضُ أصحابنا: لو جمعتم كتابا مختصرا لسنن النبي ﷺ! فوقع ذلك في قلبي فأخذتُ في جمع هذا الكتاب.

٢. ٢. ٢. ٣. **موضوعه**: الحديث الصحيح والفقه المستنبط منه فيما أودعه البخاري في تراجم أبوابه، ويظهر من اسمه (الجامع) أنَّه شامل لأبواب الدين غير مختصٍّ بفقه الأحكام العمليَّة، فيشتمل على الفقه والتفسير والسير والمناقب والعقيدة.

٢. ٢. ٢. ٤. **ترتيبه**: رتَّبه الإمام البخاري ترتيبَ الجوامع فبدأَه بكتاب بدء الوحي ثم العلم ثم كتب الفقه، ثم التفسير والمناقب وختمه بكتاب التوحيد، وافتتحه بحدث الأعمال بالنيَّات، وختمه بحديث كلمتان خفيفتان على اللسان...

٢. ٢. ٢. ٥. **عدد أحاديثه**: جَمَعَهُ الإمام البخاري من ستِّ مئة ألف حديث، وقد اختلف أهل العلم في تعداد أحاديثه، وعدَّها ابن حجر العسقلاني بالمكرَّر منها: سبعة آلاف وثلاث مئة وتسعين حديثًا[(١)]، وبغير تكرار: ألفان وست مئة وحديثين، وأما التعاليق فعدَّها ألفًا وثلاث مائة وواحدًا وأربعين حديثًا[(٢)].

٢. ٢. ٢. ٦. **شرط البخاري فيه**: شرط البخاري في كتابه هو إدخال ما صحَّ من الحديث بشروط الصحَّة المعروفة، ولم ينُصَّ الإمام البخاري على شرطٍ زائدٍ في صحيحه وإنَّما استنبطه العلماء من تصرُّفه وانتقاءه ونصوصه فيه وفي مصنَّفاته الأُخرى كـ"التاريخ الكبير"، أنَّه اشترط العلم باللقاء بين الراوي وشيخه لتحقُّق الاتِّصال[(٣)].

٢. ٢. ٢. ٧. **منزلته بين كتب السنَّة**: أثنى العلماء على صحيح البخاري ثناءً عاطرًا، وقدَّموه في الصحَّة على ما سواه، يقول ابن الصلاح: "كتاباهما (يعني: البخاري ومسلمًا) أصح الكتب بعد كتاب

---

(١) ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**/ المقدِّمة= هُدى الساري، ٤٦٨/١.

(٢) ابن حجر العسقلاني، المصدر السابق، ٤٦٩/١.

(٣) ينظر: أمين القضاة، وعامر حسن صبري، **دراسات في مناهج المحدِّثين**، (عمَّان: دار الحامد، ٢٠٠٩م)، ص٤٢-٤٤.

الله العزيز،... ثم إنَّ كتاب البخاري أصحُّ الكتابين صحيحًا، وأكثرهما فوائد"[1]. وقال ابن كثير: "وكتابه (يعني: البخاري) "الصحيح" يُستَسقى بقراءته الغمامُ، وأجمَع على قَبوله وصحَّة ما فيه أهل الإسلام"[2]. وقال نحو هذه الأقوال جماعة من أهل العلم في مختلِف الأعصار ومفترِق الديار.

[1] عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث**، (دمشق- بيروت: دار الفكر- دار الفكر المعاصر، ١٤٠٦هـ)، ص١٨.

[2] إسماعيل بن عمر ابن كثير، **البداية والنهاية**، (القاهرة: دار هَجَر، ١٤٢٤هـ)، ٥٢٧/١٤.

القسم الأول: الجانب النظري: أهميَّة علم أسباب ورود الحديث، واعتبارات تقاسيم أنواعه، وعلاقته بالعلوم الشرعيَّة الأُخرى.

١. المبحث الأوَّل: أهميّة علم أسباب ورود الحديث وفوائده

مضى الحديث في المقدِّمة عن أهميَّة البحث في هذا العلم، وأنَّه علم يتوصَّل به إلى فوائد جمَّة في فقه الحديث، ودفع بعض الاستشكالات التي تثار عليه، وكذلك في تمكين الأسباب لاستنباط الأحكام منه بمعرفة دلالته اليقينية أو ما يغلب على الظنِّ منها فيه، وكذلك معرفة إمكانيَّة النَّسْخ فيه بمعرفة تقدُّمه أو تأخُّره على ما عارَضه من الأحاديث، وهذه الفوائد وغيرها هي ما يساق في هذا المبحث على نحوٍ من التفصيل والتمثيل، وفي هذا العلم من الإفادة: الوقايةُ من احتمال تعارُض الأدلَّة بما لا يمكن التوفيق والجمع بينها معه، وكذلك توجيهها بحيث ينتفي التعارض المتوهَّم بينها.

١. ١. المطلب الأوَّل: الفائدة الأولى: معرفة الحكمة من التشريع

سبب الورود يعدُّ من القرائن التي يُستعان بها على تفهُّم حكمة الشارع من تشريع الحكم، وكذلك يستدلُّ به على تلمُّس وجه الارتباط بين النصِّ والحُكم، وهذا الملحظ ظاهر في باب القياس من أبواب الاجتهاد، وهو مُعين في حلِّ مشكلات النوازل المستجَّدة في الفقه الإسلامي[(١)].

ومن أمثلته:

ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أسامة بن زيد ﷺ، أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله! أين تنزل غدًا؟ قال النبي ﷺ:

"وهل تركَ لنا عَقيلٌ مِن منزل"؟!

ثم قال: "لا يَرِثُ المؤمنُ الكافرَ، ولا يرث الكافرُ المؤمنَ".

قيل للزهري: ومن ورثَ أبا طالب؟ قال: "ورثه عقيل وطالب"[(٢)].

---

(١) مُحَمَّد رأفت سعيد، **أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس**، ص١٠٢، وطارق الأسعد، **علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدِّثين والأُصوليين**، ص٣٢-٣٣، وربيع شملال، **أسباب ورود الحديث**، ص٧٩-٨٠.

(٢) مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ١٤٧/٥، برقم:٤٢٨٢- ٤٢٨٣، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، ٩٨٤/٢، برقم:١٣٥١.

فيُستدلُّ بالحديث على انقطاع التوارث بين المسلم والكافر، والقرينة التي أوجبت الحكم هي: استيلاء عقيل وطالب على دار رسول الله ﷺ بعد هجرته، باعتبار ما ورثاه من أبيهما لكونهما كانا لم يُسلِما، وباعتبار ترك النبي ﷺ لحقِّه منها بالهجرة، وفُقِدَ طالب ببدرٍ، فباع عقيل الدار كلَّها[1].

"فعُلِمَ بمعرفة السبب أنَّ انقطاع التوارُث يعود إلى اختلاف المِلَل، وأنَّ رأس الأمر في تواصُل الناس وتعاقُب مصالحهم في ذُريَّاتهم، هو: اشتراكهم في الدين"[2].

١. ٢. المطلب الثاني: الفائدة الثانية: تخصيص الحكم بسبب الورود إذا ورد النصُّ بصيغة عموم

العامُّ هو: اللفظ المستغرِق لجميع ما يَصلح له[3]. وقد يَرِدُ النصُّ بإحدى صيغ العموم المعروفة في علم أُصول الفقه، ثمَّ إذا عُلِمَ سبب ورود الحديث وكان فيه دلالة على قَصْر عمومه على بعض أفراده، فإنَّه يُصار إلى دلالة التخصيص الواردة فيه، وهو على أنواع بحسب المخصِّص، والذي يهمَّني ههنا هو: تخصيص السنَّة بالسنَّة، وقد ذكر بعضُ الباحثين إيرادًا قد يَرِدُ على هذه الفائدة، وهو: تعارُضُها مع قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، وقد أجاب عن هذا التعارض بكون قاعدة (العبرة بعموم اللفظ) هي الأصل المستصحَب، إلا إذا ثبتَ ما يوجِبُ التخصيص، فعندئذٍ يُصارُ إليه[4].

ومن أمثلته: ما جاء في حديث جابر رضي الله عنه وغيره في الصحيحين، من قول رسول الله ﷺ:

"سمّوا باسمي ولا تَكتَنوا بِكُنيَتي"[5].

وقد أوردَ عليه إشكال: هل النهي خاصٌّ بحال أو زمن، أو هو عامٌّ؟ ومن مذاهب العلماء في الإجابة عنه مذهب من نظر إلى ما جاء من سبب ورود الحديث من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه:

قال: كان النبي ﷺ في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي ﷺ، فقال: إنما دعوت هذا، فقال النبي ﷺ:

"سمّوا باسمي ولا تَكنوا بكُنيتي"[6].

قال النووي:

---

[1] ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ٤٥٢/٣.

[2] طارق الأسعد، **علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدِّثين والأصوليين**، ص٣٤ باختصار يسير.

[3] فخر الدين الرازي، **المحصول**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ)، ٣٠٩/٢.

[4] ربيع شملال، **أسباب ورود الحديث مفهومه وفوائده**، ص٨٥.

[5] البخاري، **صحيح البخاري**، ٨٤/٤، برقم:٣١١٤، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١٦٨٢/٣، برقم:٢١٣٣.

[6] البخاري، **صحيح البخاري**، ٦٦/٣، برقم:٢١٢٠، ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ١٦٨٢/٣، برقم:٢١٣١.

"وأمّا إطباق الناس على فعله مع أنَّ في المتكنّينَ به والمكنَّين الأئمةَ الأعلام، وأهلَ الحلّ والعقد والذين يُقتدى بهم في مهمّات الدين، ففيه تقويةٌ لمذهب مالك في جوازه مطلقاً، ويكونون قد فهموا من النهي الاختصاصَ بحياته ﷺ، كما هو مشهور من سبب النهي في تكنّي اليهود بأبي القاسم ومناداتهم: يا أبا القاسم، للإيذاء، وهذا المعنى قد زال. والله أعلم"[1].

١. ٣. المطلب الثالث: الفائدة الثالثة: تقييد الحكم بسبب الورود إذا ورد النصُّ بصيغة إطلاق

المطلق في اصطلاح الأُصوليين: ما دلَّ على الحقيقة بلا قيد[2]. وفائدة التقييد: الدلالة على الحقيقة بقيدٍ ما، يخرجها عن الإبهام ويحرزها إلى التعيين، فمن النصوص ما يأتي بلفظ يحتمل أن يصدُق على فردٍ غير معيَّن من أفراده، غير أنَّ سياقَ سبب الورود يعدُّ قيدًا يصرفه تلقاء تقييد ذاك الإطلاق وتعيين أحد أفراده.

وأمَّا مثاله: فما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ في الذي جامَع أهله في نهار رمضان[3]، واستدلال الإمام مالك والإمام أبي حنيفة بما ورد في بعض طرقه من لفظ (أفطر) المطلقة، فحملا الكفّارة الواردة فيه على كلِّ من أفطر عامدًا من غير عُذر في نهار رمضان، بأيِّ سبب من الأسباب: الأكل أو الشرب أو الجماع[4]، أمَّا الإمام الشافعي والإمام أحمد فحملا لفظة (أفطر) على ما قُيِّدَت به في سبب الورود، وهو: وقوع الرجل على أهله، فيُحمل على أنه أراد: أفطرتُ في رمضان بجماع[5].

١. ٤. المطلب الرابع: الفائدة الرابعة: بيان المجمل الوارد في النص بما في سبب الورود

قد يَرِدُ في دلالة النصِّ بعض الإجمال والإبهام، الذي لا يتبيَّن فيه مقصد الشارع إلّا بالنظر في سبب وروده، وسياقُ الحديث مبيِّن أتمَّ البيان لما قد يعتري النصَّ المُجتزأ من الإجمال الذي قد لا يظهر معه المعنى المراد منه.

---

(١) يحيى بن شرف النووي، **الأذكار**، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ)، ص٢٩٦.

(٢) مُحَمَّد ابن عثيمين، **الأصول من علم الأصول**، (الدمَّام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٠هـ)، ص٤٤.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، ٣٢/٣، برقم:١٩٣٦، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ٧٨١/٢، برقم:١١١١.

(٤) مُحَمَّد بن أحمد بن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٥هـ)، ٦٥/٢.

(٥) ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ١٦٥/٤.

ومثاله: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في الصحيحين، أنَّ رسول الله ﷺ قال:

"ويلٌ للأعقابِ مِنَ النَّارِ"[1].

فهذا الحديث إذا سيق بهذا اللفظ مجتزأً من سياقه بقطع النظر عن سبب وروده، فإنَّه يحتمل أسئلةً كثيرة عن المراد به، ولِمَ كان هذا الوعيد الشديد على الأعقاب! وهل هو خاصٌّ بقومٍ دون غيرهم، أو حالٍ دون حال!

لكن معرفة سبب وروده تبيّن هذا الإجمال الذي وقع فيه، وأنَّه ورد في أُناسٍ من الصحابة ﷺ أدركتهم الصلاة، فتوضَّأوا وهم عِجال، فانتهى إليهم رسول الله ﷺ وأعقابُهم تلوح لم يمسَّها الماءُ، فقال ﷺ:

"ويلٌ للأعقابِ منَ النَّار، أسبِغوا الوضوءَ".

١. ٥. المطلب الخامس: الفائدة الخامسة: تعليل المتن بسبب الورود إذا أُدِّيَ بألفاظٍ تُحيلُ الحديث عن معناه

وهذه الفائدة قد انفرد بذكرها طارق الأسعد[2]، وهو ممّا يزيد في قيمة دراسته، على ما ينتقد عليها من تطويل في السرد ووعورةٍ في العبارة، بخلاف ما في دراسة ربيع شملال من الوضوح.

ممّا تقرَّر عند المحدِّثينَ كون سبب الورود يمثِّلُ جزءًا من الرواية، فيعتريه ما يعتري أصل الرواية من نقد أو إعلال، وسبب الورود- فيما تفيده الدراسة النقديَّة- مما يمكن تعليل أصل المتن به؛ لأنَّه يوضِّح السياق الذي ورد الحديثُ بشأنه، وهذا يُلحَظُ فيما إذا أُدِّيَ الحديث بمعناه دون لفظه، ثُمَّ وُقِفَ على لفظه في أصل روايته، وفي هذا الصدد يقول ابن رجب الحنبلي:

"وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنًى فَهِموه منه فغيروا المعنى، مثل: ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حَيضها في الحج، أنَّ النبي ﷺ قال لها وكانت حائضًا:

"انقُضي رأسكِ وامتشطي".

وأدخله في باب غُسل الحيض، وقد أُنكِرَ ذلك على مَن فَعَلهُ، لأنه يُخِلُّ بالمعنى، فإنَّ هذا لم يؤمر به في الغُسل من الحيض عند انقطاعِه، بل في غُسل الحائض إذا أرادت الإحرامَ وهي حائض"[1].

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، ١/٢٢، برقم:٦٠، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١/٢١٤، برقم:٢٤١.

[2] طارق الأسعد، **علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدِّثين والأُصوليين**، ص٨٠.

١. ٦. المطلب السادس: الفائدة السادسة: تحديد النسخ في الحديث بمعرفة المتقدِّم من المتأخِّر من الأحاديث

النَّسخُ في اصطلاح الأُصوليين: رفعُ الحكم الشرعيّ بدليل شرعيٍّ متأخِّر[٢]. وهذا التأخُّر ممّا يمكن معرفته من سياق سبب الورود، ويكون ذلك قرينةً على النَّسْخ.

ومثاله ما جاء في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ من أنَّ رسول الله ﷺ ركِبَ فَرَسًا، فصُرِعَ عنه، فجُحِشَ شِقُّهُ الأيمن، فصلّى صلاةً من الصلوات وهو قاعد، فصلَّوا وراءه قعودًا، فلما انصرف قال:

"إنَّما جُعل الإمامُ ليُؤتمَّ به، فإذا صلَّى قائمًا فصلُّوا قيامًا، فإذا رَكَعَ فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صلّى قائمًا فصلّوا قيامًا، **وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا أجمعون**"[٣].

ومحلُّ الشاهد منه هو الجملة الأخيرة في الصلاة جلوسًا خلف الإمام الجالس، وفي الصحيحين من حديث عروة عن أُمِّ المؤمنين عائشة ﵂ قالت: "أَمَرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر أن يصلّيَ بالناس في مَرَضِهِ، فكان يُصلّي بهم، قال عروة: فوَجَدَ رسول الله ﷺ في نفسه خفَّة، فخرج، فإذا أبو بكر يؤمُّ الناسَ، فلمّا رآه أبو بكر استأخَر، فأشار إليه: أنْ كما أنت، فجلس رسول الله ﷺ حذاءَ أبي بكر إلى جنبه، فكان أبو بكر يصلّي بصلاةِ رسولِ الله ﷺ، والناسُ يصلّون بصلاة أبي بكر"[٤].

قال الإمام الشافعي:

"فلمَّا كانت صلاة النبي في مرضِهِ الذي مات فيه قاعدًا والناس خَلْفَهُ قيامًا، استدللنا على أنَّ أمرَه الناسَ بالجلوس في سقطته عن الفرس قبل مرضه الذي مات فيه، فكانت صلاتُه في مرضه الذي مات فيه قاعدًا والناس خلفه قيامًا ناسخةً لأنْ يجلس الناسُ بجلوس الإمام.

---

[١] عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، (الزرقاء: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ)، ١/٤٢٧-٤٢٨.

[٢] مُحَمَّد بن علي الشوكاني، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ من علم الأُصول**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ)، ٢/٥٢.

[٣] البخاري، **صحيح البخاري**، ١/١٣٩-١٤٠، برقم:٦٨٩، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١/٣٠٨، برقم:٤١١.

[٤] البخاري، **صحيح البخاري**، ١/١٣٧، برقم:٦٨٣، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١/٣١١، برقم:٤١٨.

وكان في ذلك دليلٌ بما جاءت به السنَّة وأجمع عليه الناس من أنَّ الصلاة قائمًا إذا أطاقها المصلي، وقاعدًا إذا لم يُطِق، وأنْ ليس للمُطيق القيامَ منفردًا أنْ يُصلّي قاعدًا"[1].

وهناك فوائدُ أُخرى يمكن أن ينازَع فيها أو أن تُسلَّم لمن ذكرها من الباحثين[2].

---

[1] مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، **الرسالة**، (القاهرة: مكتبة الحلبي، ١٣٥٨)، ١/٢٥٤-٢٥٥.

[2] ينظر: ربيع شملال، **أسباب ورود الحديث مفهومه وفوائده**، ص٩٥.

٢. المبحث الثاني: اعتبارات تقاسيم أسباب ورود الحديث

إنَّه من غير الممكن تقسيم أنواع أسباب الورود على اعتبار واحد؛ لاختلافها في ذاتها وغايتها ووصفها، لذلك جرى العمل في هذا المبحث على تقسيمها وفق اعتبارات متعدِّدة تناسب ما ذَكَرتُ من ذلك، وكانت تلك الاعتبارات هي مطالبَ هذا المبحث.

٢. ١. المطلب الأوَّل: باعتبار ذكر سبب الورود في الحديث نفسه أو ذكره في حديث آخر

٢. ١. ١. ما ذُكِرَ فيه سبب وروده في الحديث نفسِه

ومثاله: ما خرّجه البخاري من حديث جابر ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: "إنَّ لكلِّ نبيٍّ حواريًّا، وإن حواريّ الزبيرُ بن العوّام"[١]. وقد أخرجه الشيخان بتمامه وفيه سبب وروده من حديث جابر نفسه ﷺ: قال النبي ﷺ: "من يأتيني بخبَر القوم- يومَ الأحزاب-"؟ قال الزبير: أنا، ثم قال: "من يأتيني بخبر القوم"؟، قال الزبير: أنا، فقال النبي ﷺ: "إنّ لكلِّ نبيٍّ حواريًّا، وحواريّ الزبير"[٢].

٢. ٢. المطلب الثاني: باعتبار صحَّة ورود الحديث وضعفه

٢. ٢. ١. ما صحَّ سبب ورودِه

ومن أمثلته: حديث أسماء ﷺ، قالت: قال لي النبي ﷺ: "لا توكي فيوكَى عليكِ"[٣].

وسببُ وروده: ما جاء عن أسماء ﷺ، قالت: قلت: يا رسول الله! ما ليَ مالٌ إلا ما أدخلَ عليَّ الزبير، فأتصدَّق؟ قال: "تصدقي، ولا توعي فيوعى عليك"[٤].

٢. ٢. ٢. ما لم يصحَّ سبب وروده

ومثاله: ما عُرِف بحديث مهاجر أُمِّ قيس، الذي يساق سببًا لورود حديث: "إنَّما الأعمال بالنيَّات"، وقد جاء أثر عن ابن مسعود ﷺ فيه: "من هاجر يبتغي شيئًا فهو له"، قال: " هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس، وكان يسمّى: مُهاجِر أُمِّ قيس"[١].

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، ٢١/٥، برقم:٣٧١٩.

[٢] البخاري، **صحيح البخاري**، ٢٧/٤، برقم:٢٨٤٦، ومسلم بن الحجّاج، **صحيح مسلم**، ١٨٧٩/٤، برقم:٢٤١٥.

[٣] البخاري، **صحيح البخاري**، ١١٣/٢، برقم:١٤٣٣.

[٤] البخاري، المصدر السابق، ١٥٨/٣، برقم:٢٥٩٠.

وفي ذلك يقول ابن رجب الحنبلي:

"وهذا السياق يقتضي أنَّ هذا لم يكن في عهد النبي ﷺ، إنَّما كان في عهد ابن مسعود، ولكن روي من طريق سفيان الثوري عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: كان فينا رجل خَطَبَ امرأةً يقال لها: أم قيس فأبت أن تَزَوَّجَهُ حتى يُهاجِر، فهاجر فتزوَّجَها، فَكُنَّا نسمّيه: مهاجرَ أُمِّ قيس. قال ابن مسعود: مَن هاجر لشيءٍ فهو له. وقد اشتهر أنَّ قصَّة مهاجر أم قيس هي كانت سببَ قولِ النبي ﷺ: "مَن كانت هجرتُه إلى دُنيا يصيبُها، أو امرأةٍ يَنكِحُها". وذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم، **ولم نر لذلك أصلاً بإسنادٍ يصحُّ**. والله أعلم"[٢].

٢. ٣. المطلب الثالث: باعتبار المعارضة والمخالفة والنقد

الأحاديث التي سلِمت من المعارضة والنقد كثيرة، ومنها بعضُ ما تقدَّم، وأمَّا ما عورِضَ وانتُقِدَ من أسباب الورود فمن أمثلته: ما قيل في سبب ورود حديث سهل بن سعد ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ، قال: "لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجَّلوا الفِطرَ"[٣]. وما ورد من زيادةٍ عند أبي داود: "... لأنَّ اليهود والنصارى يؤخِّرون"[٤]. ونقل ابن حجر قول ابن دقيق العيد:

"في هذا الحديث ردٌّ على الشيعة في تأخيرهم الفطر إلى ظهور النجوم، ولعلَّ هذا هو السبب في وجود الخير بتعجيل الفطر؛ لأنَّ الذي يؤخِّره يدخل في فعل خلاف السنَّة". ثمَّ انتقده ابن حجر، فقال: "وما تقدَّم من الزيادة عند أبي داود أولى بأن يكون سبب هذا الحديث؛ فإنَّ الشيعة لم يكونوا موجودين عند تحديثه ﷺ بذلك"[٥].

٢. ٤. المطلب الرابع: باعتبار تعدُّد أسباب الورود

٢. ٤. ١. ما تعدَّد فيه أسباب الورود

ومثاله: حديث تركِ رسول الله ﷺ أكلَ الضبِّ، فقد ورد فيه سببان:

---

[١] سليمان بن أحمد الطبراني، **المعجم الكبير**، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٥هـ)، ١٠٣/٩، برقم:٨٥٤٠.

[٢] عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلِم**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ)، ٧٤/١-٧٥.

[٣] البخاري، **صحيح البخاري**، ٣٦/٣، برقم:١٩٥٧.

[٤] سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، **سنن أبي داود**، (صيدا: المكتبة العصريَّة، د. ت)، ٣٠٥/٢، برقم:٢٣٥٣.

[٥] ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ١٩٩/٤.

الأوَّل: حديث ابن عباس رضي الله عنهما "أنَّ خالد بن الوليد- الذي يقال له سيف الله-، أخبره أنَّه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة- وهي خالتُه وخالة ابن عباس-، فوجد عندها ضبًّا محنوذًا، قد قدِمت به أختُها حُفَيدة بنت الحارث من نجد، فقدَّمتِ الضبَّ لرسول الله ﷺ، وكان قلَّما يقدم يدَهُ لطعامٍ حتى يُحدَّثَ به ويُسمَّى لَه، فأهوى رسول الله ﷺ يده إلى الضبِّ، فقالتِ امرأةٌ من النسوة الحضور: أخبِرنَ رسول الله ﷺ ما قدمتُنَّ له، هو الضبُّ يا رسول الله، فرفَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه عن الضبِّ، فقال خالد بن الوليد: أحرامٌ الضبُّ يا رسولَ الله؟ قال: "لا، ولكنْ لم يَكُن بأرضِ قَومي، فأجدُني أعافُهُ". قال خالد: فاجترتُه فأكلتُه، ورسول الله ﷺ ينظر إليَّ"[1].

والثاني: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بضبٍّ، فأبى أن يأكل منه، وقال: "لا أدري لعلَّه مِنَ القرون التي مُسِخَت""[2].

والذي يظهر لي أنَّ هذا من باب تعدُّد الحادثة؛ لأنَّ مخرجهما متباين، فأحدهما من حديث ابن عباس وذكر فيه قصَّة خالد بن الوليد، والآخر من حديث جابر ﷺ، ولفظاهما مختلفان. والله تعالى أعلم.

ومن أمثلته أيضًا حديث ابن عمر وغيره من الصحابة ﷺ: أن النبي ﷺ قال في غزوة خيبر: "من أكل من هذه الشجرة – يعني الثوم – فلا يقربنَّ مسجدَنا"[3]. فقد ذكر له السيوطي أسباب ورود عديدة، فقال: "سبب: أخرج أحمد عن المغيرة بن شعبة قال: أكلتُ ثومًا ثم أتيتُ مُصلّى النبي ﷺ فوجدتُه قد سبقني بركعة، فلمّا صلّى قمتُ أقضي، فوجدَ ريحَ الثوم، فقال: "مَن أكلَ مِن هذه البَقلَةِ فلا يَقربنَّ مسجدَنا حتى يذهَبَ ريحُها". قال فلما قضيتُ الصلاة أتيتُ فقلتُ: يا رسول الله! إنَّ لي عُذرًا، ناوِلني يدَكَ، قال: فوجدتُه والله سهلاً، فناوَلَني يدَهُ فأدخلتُها في كُمّي إلى صدري، فوَجَدَهُ مَعصوبًا، فقال: "إنَّ لك عُذرًا"[4].

سبب: وأخرج أحمد ومسلم عن جابر أن النبي ﷺ نهى زمنَ خيبرَ عن البصلِ والكُرَّاث، فأكَلَها قومٌ ثمّ جاءوا إلى المسجد، فقال النبي ﷺ: "ألم أنهَ عن هاتينِ الشَّجرتينِ المُنتنتينِ"؟ قالوا: بلى يا رسول الله.

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، ٧١/٧، برقم:٥٣٩١، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١٥٤٣/٣، برقم:١٩٤٥.

[2] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١٥٤٥/٣، برقم:١٩٤٩.

[3] البخاري، **صحيح البخاري**، ١٧٠/١، برقم:٨٥٣ من حديث ابن عمر، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ٣٩٤/١، برقم:٥٦٢ من حديث غيره.

[4] أحمد بن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، ١٤٣/٣٠، برقم:١٨٢٠٥.

ولكن أجهدَنا الجوعُ، فقال رسول الله ﷺ: "مَن أَكَلَها فلا يَحضُر مَسجِدَنا؛ فإنَّ الملائكةَ تَتأذَّى ممَّا يتأذّى مِنه بنو آدمَ"[1].

وأخرج أحمد عن أبي ثعلبة الخشني قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ والناس جياعٌ، فأصبنا بها حُمُرًا من حمر الانس، فذبحناها قال: فأُخبِر النبي ﷺ، فأمر عبد الرحمن بن عوف فنادى في الناس: "إنَّ لحومَ حُمُرِ الإنسِ لا تحلُّ لِمَن شَهِدَ أنّي رسولُ الله". قال: ووجدنا في جنانها بصلاً وثومًا، والناس جياع، فجهدوا، فراحوا، فإذا ريحُ المسجد بصلٌ وثومٌ، فقال رسول الله ﷺ: "مَن أكلَ من هذهِ البَقلةِ الخبيثةِ فلا يَقربنا". وقال: "لا تحل النُّهبى، ولا يحلُّ كلُّ ذي نابٍ من السباع، ولا تحل المُجَثَّمَةُ"[2].

وأخرج أحمد ومسلم عن أبي سعيد قال: لم نعدُ أن فُتحت خيبرُ، وقعنا في تلك البقلة، فأكلنا منها أكلاً شديدًا، وناس جياع، ثمّ رُحنا إلى المسجد، فوجد رسول الله ﷺ الريح فقال: "مَن أكلَ من هذه الشجرة الخبيثةِ شيئًا فلا يَقربِ المسجدَ". فقال الناسُ: حُرِّمت حرّمت. فبلغَ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: "أيها الناس! إنَّه ليس لي تحريمُ ما أحلَّ الله، ولكنَّها شجرةٌ أكرهُ ريحَها"[3].

٢. ٤. ٢. ما لم يتعدَّد فيه سبب الورود

وأمَّا ما لم يتعدَّد فيه سبب الورود فهو كثير، ومن أمثلته:

ما رواه أبو داود وغيره من حديث زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ قال: "صلاةُ المرءِ في بيتِه أفضلُ من صلاتِه في مسجدي هذا، إلاّ المكتوبةُ"[4].

وسبب وروده في اللفظ المطوَّل عن زيد بن ثابت ﷺ: "أنَّ النبيَّ ﷺ اتخذ حُجرَةً في المسجد من حَصيرٍ، فصلّى رسول الله ﷺ فيها لياليَ حتى اجتمع إليه ناسٌ، ثم فَقَدوا صوتَه ليلةً، فظنّوا أنَّه قد نامَ، فجعلَ بعضُهُم يتنَحنَحُ ليخرُجَ إليهِم، فقال: "ما زالَ بكمُ الذي رأيتُ مِن صنيعِكم، حتى خَشيتُ أنْ

---

[1] أحمد بن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، ٣٥١/٢٣، برقم:١٥١٥٩. ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ٣٩٤/١، برقم:٥٦٣.

[2] أحمد بن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، ٢٧٧/٢٩، برقم:١٧٧٤١.

[3] عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **اللُّمَع في أسباب ورود الحديث**، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٦هـ)، ص٤١-٤٢. والحديث عند أحمد بن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، ١٢٩/١٨، برقم:١١٥٨٣، ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ٣٩٥/١، برقم:٥٦٥.

[4] أبو داود السجستاني، **سنن أبي داود**، ٢٧٤/١، برقم:١٠٤٤.

يُكتبَ عليكم، ولو كُتِبَ عليكم ما قُمتم به، فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإنَّ أفضل صلاة المرء في بيته إلاّ الصلاة المكتوبة"[1].

٢. ٥. المطلب الخامس: باعتبار عمومه وخصوصه

٢. ٥. ١. ما أفاد حكمًا عامًّا ولم يتقيَّد بسبب وروده

وهو كثير في الحديث النبويّ، بل هو القاعدة العامَّة إلا أن يدلَّ دليل على الخصوص، ومن أمثلته: حديث "من غشَّ فليس منّي"، وهو حديث أبي هريرة ﷺ: "أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ على صُبْرَةِ طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام"؟ قال: أصابته السماءُ يا رسول الله. قال: "أفلا جَعَلتَهُ فوقَ الطعام كي يراه الناس! من غشَّ فليسَ منّي"[2].

فعموم حكم الغش الوارد في الحديث هو المعتبر بقطع النظر عن سبب الورود وهو في تاجر بعينه.

٢. ٥. ٢. ما أفاد حكمًا خاصًّا لمن ورد الحديث بسببه

وهو ما لا يتناوله اطِّراد قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) ومن أمثلته: حديث رضاع الكبير، حيث رَوَت زينب بنت أبي سلمة، أنَّ أُمَّها أُمَّ سلمة، زوج النبي ﷺ، كانت تقول: "أبَى سائرُ أزواجِ النبيِّ ﷺ أنْ يُدخِلنَ عليهِنَّ أحدًا بتلك الرَّضاعة، وقُلنَ لعائشة: واللهِ ما نرى هذا إلاّ رُخصةً أرخصها رسولُ الله ﷺ لسالمٍ خاصَّة، فما هو بداخلٍ علينا أحدٌ بهذه الرَّضاعة، ولا رائينا"[3].

٢. ٦. المطلب السادس: باعتبار تعلُّقه بحكم شرعي

من أسباب ورود الحديث ما يتعلَّق بحكم شرعي: صيام أو صلاة أو صَدَقة، في حلٍّ أو حُرمةٍ أو وجوب ونحوها، ومنه ما لا يتعلَّق بحكم شرعيٍّ، كأن يكون في السيرة مثلاً.

٢. ٦. ١. ما تعلَّق سبب وروده بحكم شرعيٍّ

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، ٩٥/٩، برقم:٧٢٩٠، ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ٥٣٩/١، رقم:٧٨١.

[2] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ٩٩/١، برقم:١٠٢.

[3] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١٠٧٨/٢، برقم:١٤٥٤، ومُحَمَّد بن يزيد ابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د. ت)، ٦٢٦/١، برقم:١٩٤٧.

ومثاله: حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمر ﭫ: أنهما حدَّثا عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إذا اشتدَّ الحرُّ فأبرِدوا عن الصلاة؛ فإنَّ شدَّة الحرِّ من فَيح جَهنَّم"[١].

وجاء في سببه: حديث المغيرة بن شعبة ﭬ قال: كنَّا نصلِّي مع نبيِّ الله ﷺ صلاةَ الظهر بالهاجرة، فقال لنا رسول الله ﷺ: "أبرِدوا بالصَّلاة، فإنَّ شدَّة الحرِّ من فَيح جهنّم""[٢].

٢. ٦. ٢. ما لم يتعلَّق سببُ وروده بحكم شرعي

ومنه ما ورد في فضل أبي بكر الصدِّيق ﭬ، من حديث أبي الدرداء ﭬ، قال: كنت جالسًا عند رسول الله ﷺ إذ أقبلَ أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: "يا أيها الناس، إنَّ الله بعثني إليكم فقلتم: كَذَبَ. فقال أبو بكر: صَدَقَ، وواساني بنفسِهِ ومالِهِ، فهل أنتم تاركون لي صاحبي"؟![٣].

وسبب وروده ما جاء من حديث أبي الدرداء أيضًا: "كانت بين أبي بكر وعمر محاورةٌ، فأغضب أبو بكر عمرَ، فانصرفَ عنه عمرُ مُغضَبًا، فاتَّبعه أبو بكر يسألُه أن يستغفِرَ له، فلم يفعل حتى أغلق بابَهُ في وجهه، فأقبل أبو بكر إلى رسول الله ﷺ، فقال أبو الدرداء- ونحن عنده-: فقال رسول الله ﷺ: "أمَّا صاحبُكم هذا فقد غامَرَ". قال: ونَدِمَ عمرُ على ما كان منه، فأقبلَ حتى سَلَّمَ وجلس إلى النبي ﷺ، وقصَّ على رسول الله ﷺ الخبرَ، قال أبو الدرداء: وغَضِبَ رسولُ الله ﷺ، وجعل أبو بكر يقول: والله يا رسول الله لأنا كُنتُ أظلَمَ، فقال رسول الله ﷺ: "هل أنتم تاركونَ لي صاحبي، هل أنتم تاركون لي صاحبي! إني قُلتُ: يا أيها الناس! إنّي رسولُ الله إليكم جميعًا، فقُلتُم: كذبتَ. وقال أبو بكر: صدقتَ"[٤].

٢. ٧. المطلب السابع: باعتبار تعلُّق سبب الورود بنزول آية من القرآن الكريم

٢. ٧. ١. ما تعلَّق سبب وروده بنزول آية كريمة

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، ١/١١٣، برقم:٥٣٣.ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١/٤٣٠، برقم:٦١٥ من حديث أبي هريرة ﭬ وحده.

[٢] أحمد بن حنبل، **مسند أحمد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)، ٣٠/١٢٢-١٢٣، برقم:١٨١٨٥.

[٣] أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، **السُّنَّة**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ)، ٢/٥٧٦، برقم:١٢٢٣.

[٤] البخاري، **صحيح البخاري**، ٦/٥٩-٦٠، برقم:٤٦٤٠.

قد يأتي أن يكون سببُ ورود الحديث نزولَ آيةٍ من آيِ القرآن الكريم، فيكون بيانُ النبي ﷺ وتفسيرُه لهذه الآية حديثًا وقع على سبب خاص[1]، ومن أمثلته:

حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: لما نزلت: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، قُلنا: يا رسول الله! أيُّنا لا يظلمُ نفسَه؟ قال: "ليسَ كما تقولونَ: (لم يلبِسوا إيمانَهم بِظُلمٍ): بِشِرْكٍ، أَولم تسمعوا إلى قول لقمانَ لابنِه: ﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴿١٣﴾ ﴾ [لقمان: ١٣]"[2].

٢. ٧. ٢. ما لم يتعلَّق سبب وروده بنزول آيةٍ كريمة

وهو كثيرٌ كثرةً تستغني عن التمثيل.

٢. ٨. المطلب الثامن: باعتبار زمن وروده

تنقسم أسباب ورود الحديث باعتبار زمن الورود إلى: ما كان في زمن النبوَّة، وهو القسم الذي يصحُّ أن يُطلق عليه وصف **سبب الورود**، وإلى ما كان وروده بعد زمن النبوَّة في زمن الصحابة ﷺ أو التابعين، وهو الذي يُطلق عليه **سبب الرواية**، ومن هذه الحيثية ينبغي التفريق بينهما، ولعلَّ الباحثين عيال في التفريق بين سبب الورود وسبب الذِّكر على نصِّ أبي شهبة، إذ يقول:

"والحقُّ أنَّ سبب الورود إنّما يُراد به: السبب الذي بسببه قال النبي ﷺ الحديث، أما ذِكْرُ الصحابي للحديث فيما بعدُ ليَستدلَّ به في مناسبة من المناسبات، فإنَّه لا يسمى سبب ورود، وإنما يسمى: "سبب ذكر"، فنقول مثلاً: والسببُ في ذكر الصحابي ﷺ الحديث هو كذا"[3].

وفي هذا يقول عادل العوني فيما اشترطه من شروط لأسباب الورود:

"أن يكون بخصوص ذلك الحدَث الذي من أجله قيلَ الحديثُ، وهذا يستلزم وقوعَهُ في زمن النبوَّة... واحتُرِزَ بالشرط الثاني عمَّا كان من قبيل التمثيل أو الاستدلال من الصحابة، وما وقع بعد زمن النبوَّة؛ لأنَّ الفرقَ بينهما مؤثِّر، وذلك أنَّ صورة السبب داخلةٌ في الحُكم الذي دلَّ عليه النصُّ بالقطع، بخلاف غيرها من الصوَر، فهي إمَّا من جهة العموم أو من جهة القياس، فقد يكون جعل السبب الثاني من اجتهاد الصحابيّ الذي قد يخالف فيه نصًّا آخر أو قولَ صحابي آخر، فلا يُعدُّ حينئذٍ السبب الثاني مما

---

[1] طارق الأسعد، **علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين**، ص١٢١-١٢٣.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، ١٤١/٤، برقم:٣٣٦٠، ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ١١٤/١، برقم:١٢٤.

[3] مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو شهبة، **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، (بيروت: دار الفكر، د. ت)، ص٤٦٨.

يصدُقُ عليه حكم النصّ، فينظر، هل صورته داخلة في عموم النصِّ، أو يُحكم لها بنفي الفارِق فتقاس عليه، وإن لم يصدُق عليها ما ذُكِر فلا يشملها النصُّ الحديثي"[1]. ثم نقل قول أبي شهبة.

٢. ٨. ١. ما كان في زمن النبوة، وهو سبب الورود

وهو كثير جدًّا في كتب الحديث عمومًا وفي كتب أسباب الورود والأبحاث فيه، ومنه: حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، قال رسول الله ﷺ: "يا أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، إنما تدعون سميعًا بصيرًا".

سببه ما جاء في حديثه نفسه: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فجعلنا لا نصعد شرفًا، ولا نعلو شرفًا، ولا نهبط في وادٍ إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير، قال: فَدَنَا منا رسول الله ﷺ فقال: "يا أيها الناس! اربَعوا على أنفُسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، إنَّما تدعون سميعًا بصيرًا". ثم قال: "يا عبد الله بنَ قيس! ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة! لا حول ولا قوة إلا بالله"[2].

٢. ٨. ٢. ما كان وروده فيما بعد زمن رسول الله ﷺ في زمن الصحابة ﷺ أو التابعين، وهو سبب الرواية، أو الإيراد، أو سبب ذكر الحديث.

ومثاله ما ذكره ابن حمزة الحسيني من حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ، قال: "فاطمة بَضْعَةٌ مِنّي، فَمَن أغضَبَها أغضَبَني" [3]. وقد انتقده أبو شهبة بكونه قد جعله صاحب شاملاً للسبب الذي لأجله قال رسول الله ﷺ الحديث أوَّلًا، وللسبب الذي لأجله ذكر الصحابي الحديث فيما بعد مقالة النبي -ﷺ- له أولا فنقل قول ابن حمزة: "وأفاد الحافظ ابن ناصر الدمشقي في "التعليقة اللطيفة لحديث البضعة الشريفة" أنه يأتي سبب الحديث تارة في عصر النبوة، وتارة بعدها، وتارة يأتي بالأمرين **كحديث البضعة**، أما سببه في عصر النبوة: فخطبة عليٍّ ﷺ ابنة أبي جهل على فاطمة ﷺ، فقال النبي ﷺ: "إنَّما فاطمةُ بَضعَةٌ مِنّي". الحديث.

وأما سببه بعد عصر النبوة: فما رواه المسور ﷺ في تسلية وتعزية لأهل البيت ﷺ، وذلك لما تلقَّاهم المسلمون حين قدموا المدينة، وكان فيمن تلقاهم المسور بن مخرمة رضي الله عنهما، فحدَّثَ زين العابدين

---

[1] عادل العوني، **أسباب ورود الحديث مؤلَّفاته أقسامه فوائده**، ص١٣.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، ٨/١٢٥، برقم:٦٦١٠، ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ٤/٢٠٧٦، برقم:٢٧٠٤.

[3] البخاري، **صحيح البخاري**، ٥/٢٩، برقم:٣٧٦٧، ومسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ٤/١٩٠٣، برقم:٢٤٤٩.

وأهل البيت ﷺ بهذا الحديث. وفيه التسلية عن هذا المصاب، وقد عُلم بما قرره أن من الأسباب ما يكون بعد عصر النبوة كما في أحاديث ذكروا أسباب ورودها عن الصحابة ﷺ وقد نظر بعض المتأخرين في ذلك ولكن ذكرها أولى لأن فيه بيان السبب في الجملة فإن الصحابة ﷺ حفظوا الأقوال والأفعال وحافظوا على الأطوار والأحوال فيكون السبب في الورود عنهم مبينا لما لم يعلم سببه عن النبي صلى الله عليه وسلم [1].

[1] ابن حمزة الحسيني، **البيان والتعريف بأسباب ورود الحديث الشريف**، ١/٣-٤، وانتقاد أبي شهبة: مُحَمَّد مُحَمَّد أبو شهبة، **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، ص٤٦٧-٤٦٨.

٣. المبحث الثالث: علاقة علم أسباب ورود الحديث بالعلوم الشرعيَّة الأُخرى

٣. ١. المطلب الأوَّل: علاقة علم أسباب ورود الحديث بعلم أساب نزول القرآن الكريم

بحَثَ بدر الدين هميسة العلاقة بين علم أسباب نزول القرآن الكريم وأسباب ورود الحديث الشريف، واعتمد في ذلك على تعريفي العلمَين، لكنَّه لم يخرج بنتيجةٍ واضحة تبيَّن ما بينهما من اتفاق أو افتراق[١]، ودرس العلاقة بينهما- أيضًا- عادل العوني، وعَقَدَ مقارنةً بين العِلمَ ذكر فيها ما ظهَرَ له من مواطن ائتلاف أو اختلاف بينهما، جاء فيها:

٣. ١. ١. مواطن الافتراق بين العِلمَين

- ذكَرَ أنَّ الفرق الأهمَّ بينهما هو: أنَّ أسباب نزول القرآن الكريم مرتبطةٌ بالوقائع والأسئلة التي ترِدُ على رسول الله ﷺ، فينزل القرآن الكريم مجيبًا عنها، إرشادًا أو تقويمًا.

وأمَّا أسباب ورود الحديث الشريف، فهي صادرةٌ عن النبي ﷺ مِن قولِهِ أو فِعْلِه للدواعي التي ينزل من أجلها القرآن الكريم نفسها، فأسباب نزول القرآن الكريم من الله تعالى، وأسباب ورود الحديث الشريف عن النبي ﷺ[٢].

- ذكر من الفوارق- أيضًا- أنَّ أغلب القرآن الكريم قد نزل ابتداءً لغير سبب نزول، والقليل منه ما نزل لسببٍ، بخلاف أسباب ورود الحديث الشريف.

كذا قال الباحث! لكنَّه لم يأتُر هذا الإحصاء عن أحد من العلماء أو الباحثين، ولم يُشِر إلى أنَّه قد قام به بنفسه، بل دعا إلى إجراء بحثٍ استقرائي موسَّع في ذلك[٣]، والدكتور كمال فتَّوح يرى أنَّ لكلِّ حديث سبب ورود، علمناه أو جهلناه[٤]. والله تعالى أعلم.

٣. ١. ٢. مواطن الاتِّفاق بين علم أسباب النزول وعلم أسباب الورود

ذكر منها عادل العوني:

---

[١] بدر الدين عبد الحميد هميسة، **علم أسباب ورود الحديث**، ص٨-٩.

[٢] كذا قال! والعبارة عندي بحاجة إلى مزيد تحرير.

[٣] عادل العوني، **أسباب ورود الحديث مؤلَّفاته أقسامه فوائده**، ص٩-١٠.

[٤] في محاضرة برنامج الماجستير في العلوم الإسلامية في جامعة كارابوك- تركيا، على برنامج مايكروسوفت تيمز.

- اتحادَهما في بيان الطريق إلى معرفة السبب، وأنَّ ذلك ممَّا يُتوَصَّل إليه بنقل الصحابة ﷺ، وهم الذين عاصروا الأحداث وحضروا الوقائع[١].

- وممّا يشترك فيه العلمان: الفوائد المستفادة من معرفة كلٍّ منهما، ونقل الباحثُ قول السيوطي في ألفيَّته:

وهو كما في سبب القرآنِ مبيّنٌ للفقه والمعاني[٢]

- ومن مواطن اتفاقهما: أنَّه قد تتكرَّر الآية لأكثر من سبب، وكذلك الحديث قد يَرِدُ لأكثر من سبب، وذَكَرَ أمثلةَ ذلك[٣].

- ومما يتفقان فيه: أنَّه لا يُسلَّمُ بجميع ما يُذكَرُ من أسباب النزول، وكذلك أسباب الورود، فقد يُنتَقَدُ بعض ذلك وقد يصحُّ وقد لا يصحُّ، وقد تتبيَّن دلالته وقد لا تتبيَّن.[٤] وقد تقدَّم في التقاسيم بيان ذلك.

وقد ذُكِرَ من العلاقة بينهما: مجيء الآية سببًا لورود الحديث أو الحديث سببً لنزول الآية، ومثَّلوا للأوَّل: بما تقدَّم من توجيه رسول الله ﷺ معنى الظلم بأنَّه الشرك، وللثاني: بحدث كعب بن عجرة ﷺ "أنَّ رسول الله ﷺ رآه وأنه يسقُطُ على وجهه[٥]، فقال: "أيؤذيك هوامُّك؟"، قال: نعم، فأمره أن يحلق وهو بالحديبية، ولم يتبين لهم أنهم يحلّون بها، وهم على طمع أن يدخلوا مكة، **فأنزل الله الفدية**، فأمره رسول الله ﷺ أن يطعم فَرَقًا بين ستة، أو يُهدي شاةً، أو يصومَ ثلاثةَ أيَّامٍ"[٦].

ثمَّ لخَّص بعض الباحثين العلاقة بينهما في أمور:

١- في فهم المعنى الصحيح والوقوف عليه

٢- كل منهما يكون على طريقة أهل الحديث دون غيرهم، ولعلَّه يعني النقل.

٣- كلُّ ما صحَّ منهما يكون حُكمُهُ الرفعَ وإنْ لم يُنَصَّ على ذلك[٧].

---

[١] عادل العوني، **أسباب ورود الحديث مؤلَّفاته أقسامه فوائده**، ص١٠.

[٢] عادل العوني، المرجع السابق، ص١٠.

[٣] عادل العوني، المرجع نفسه، ص١٠-١١.

[٤] عادل العوني، المرجع نفسه، ص١١.

[٥] يعني: قَمْلُهُ، كما بيَّنته الرواية التالية للحديث في الموضع نفسه من صحيح البخاري.

[٦] البخاري، **صحيح البخاري**، ٣/١٠-١١، برقم:١٨١٧، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ٢/٨٦١، برقم:١٢٠١.

[٧] يُسري سعد عبد الله، **أسباب ورود الحديث وأثرها في فهم السُّنَّة**، (أُم درمان: جامعة أم درمان، ١٤٣٠هـ)، العدد ١٤، ص٢٥٠.

٣. ٢. المطلب الثاني: علاقة علم أسباب ورود الحديث بعلم التفسير

تقدَّم في هذا البحث ذكر بعض أسباب الورود مما يتعلَّق بآيةٍ من آيات القرآن الحكيم، ومن ذلك ما أورده ابن حمزة الحسيني في حديث الكساء حديث أُمِّ سلمة ﵂: "اللهمَّ هؤلاءِ أهلُ بيتي وخاصَّتي، فأذهِب عنهُمُ الرِّجسَ وطهِّرهُم تطهيرًا". أخرجه الإمام أحمد عن أم سلمة ﵂.

سببه عنها: أنَّ النبي ﷺ كان في بيتها فأتته فاطمة ببُرمة فيها حريرةٌ، فدَخَلَتْ بها عليه، فقال: "ادعي زوجك وابنيكِ". قالت: فجاء عليٌّ وحسين وحسن فدخلوا عليه، فجلسوا يأكلون من تلك الحريرة، وهو على منامةٍ له، وكان تحته كِساءٌ خيبري، قالت: وأنا أُصلّي في الحُجرة، فأنزل الله ﷻ هذه الآية: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٣]. قالت فأخذ فضل- يريد الكساء- فغشاهم به، ثمَّ أخرَجَ يَدَهُ فألوى بها إلى السماءِ، ثمَّ قال: "اللهمَّ...". فذكره"[(١)].

٣. ٣. المطلب الثالث: علاقة علم أسباب ورود الحديث بعلم مشكِل الحديث

ما يزال أعداء السنَّة يبثُّون الشكوك ويوردون الاستشكالات على الأحاديث الصحيحة، مما أورده أعداء السنَّة قديمًا أو مما استحدثوه في هذه الأعصار، وإنَّ عِلم أسبابِ الورود مما يعين على دفع كثير من تلك الاستشكالات بما يجمعه مع علم مشكل الحديث في نطاق واحد في سبيل الدفاع عن سنَّة رسول الله ﷺ، وأُمثِّل هنا بمثال في حديث استشكله أحد المستغربين وأخذ يتندَّر بدلالته في استخفاف بليغ بالسنَّة النبويَّة[(٢)]، وهذا الحديث هو: حديث النهي عن قتل حيَّات البيوت، فيما رواه الشيخان في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما- فيما يروي عن أبي لبابة ﵁-، وأبي سعيد الخدري ﵁ بألفاظ متعدِّدة، وقصَّة ما جاء عن ابن عمر، قال: بينما نحن مع النبي ﷺ في غارٍ بمنًى، إذ نزل عليه: (والمرسلات) وإنه ليتلوها، وإني لأتلقّاها من فِيهِ، وإنَّ فاهُ لَرَطبٌ بها، إذ وَثَبَت علينا حَيَّةٌ، فقال النبي ﷺ: "اقتلوها. فابتدرناها، فذَهَبَت، فقال النبيُّ ﷺ: "وُقِيَتْ شَرَّكُم كما وُقيتُم شَرَّها"[(٣)].

---

(١) ابن حمزة الحسيني، **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**، ١/١٥٠-١٥١، والحديث عند أحمد بن حنبل، **مسند أحمد**، ٤٤/١١٨-١١٩، برقم:٢٦٥٠٨.

(٢) سامر إسلامبولي، **تحرير العقل من النقل وقراءة نقديَّة لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم**، (دمشق: درا العرَّاب، ودار نور حوران، ٢٠١٨)، ص٣٣٦-٣٣٧.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، ٣/١٤، برقم:١٨٣٠، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ٤/١٧٥٥، برقم:٢٢٣٤.

ثمَّ الحديث الآخر عن ابن عمر رضي الله عنهما- أيضًا-، أنَّه سمعَ النبيَّ ﷺ يخطُب على المنبر يقول: "اقتُلوا الحيَّاتِ، واقتلوا ذا الطُّفْيَتَينِ والأَبْتَرَ؛ فإنَّهُما يَطْمِسانِ البَصَرَ، ويَستسقِطانِ الحَبَل".

قال عبد الله: فبينا أنا أُطارِدُ حيَّةً لأقتُلَها، فناداني أبو لُبابَةَ: لا تقتلها. فقلتُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أمر بقتلِ الحيَّاتِ قال: إنَّه نهى بعدَ ذلك عن ذواتِ البيوتِ، وهي العَوامِرُ"[٢].

وقد ورد الحديث باستئذانها ثلاثًا قبل قتلها، وبيان وجه هذا الأمر في سبب وروده في حديث أبي سعيد الخدري من رواية أبي السائب، مولى هشام بن زهرة أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته، قال: فوجدتُه يصلِّي، فجلستُ أنتظره حتى يقضيَ صلاتَه، فسمعتُ تحريكًا في عراجينَ في ناحيةِ البيتِ، فالتفتُّ فإذا حيَّةٌ، فَوَثَبْتُ لأقتُلَها، فأشارَ إليَّ: أنِ اجلِس. فجلستُ، فلمّا انصرفَ أشارَ إلى بيت في الدار، فقال: أترى هذا البيت؟ فقلتُ: نعم، قال: كان فيه فتًى منّا حديثُ عهدٍ بِعرس، قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يومًا، فقال له رسول الله ﷺ: "خُذ عليكَ سِلاحَكَ؛ فإنّي أخشى عليكَ قُرَيظَةَ". فأخذ الرجل سلاحه، ثم رجع فإذا امرأتُه بين البابين قائمة، فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غَيرةٌ، فقالت له: اكفُف عليك رُمحك وادخُل البيتَ حتى تنظُرَ ما الذي أخرجني! فدخل فإذا بحيَّةٍ عظيمةٍ مُنطوية على الفراش، فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به، ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه، فما يُدرَى أيهما كان أسرع موتًا، الحيَّة أمِ الفتى! قال: فجئنا إلى رسول الله ﷺ، فذكرنا ذلك له وقلنا: ادعُ الله يحييه لنا. فقال: "استغفروا لصاحبِكم". ثمَّ قال: "إنَّ بالمدينة جنًّا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئًا، فآذِنوهُ ثلاثة أيّام، فإن بَدا لكم بعد ذلك، فاقتُلوه؛ فإنَّما هو شيطانٌ"[٣].

وفي لفظٍ مختصر:

قال رسول الله ﷺ: "إنَّ **بالمدينة** نَفَرًا منَ الجنِّ قد أسلَموا، **فَمَن** رأى شيئًا مِن هذه العوامِرِ فليُؤذِنْهُ ثلاثًا، فإن بدا له بعدُ فليقتُله؛ فإنَّه شيطانٌ"[١].

---

[٢] البخاري، **صحيح البخاري**، ١٢٧/٤، برقم:٣٢٩٧، ٣٢٩٨، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١٧٥٣/٤، برقم:٢٢٣٣.

[٣] مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، ١٧٥٦/٤، برقم:٢٢٣٦.

[١] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، ١٧٥٧/٤، برقم:٢٢٣٦.

فالذي جاء في سبب ورود الحديث أنَّه في نفرٍ من الجنِّ قد أسلموا في المدينة، وهذا يدلُّ على اختصاص الحديث بالزمان وهو زمن النبي ﷺ، والمكان، وهو المدينة المنورة في ذاك العهد، وقضية دفع الإشكالات عن الأحاديث قضيَّة اجتهاديَّة في الجملة، وهو من باب تعليق الحكم على العلَّة بالفاء، من القسم الثاني منه، وهو الذي تدخل فيه الفاء على الحُكم وتكون العلَّة متقدِّمة[١]. والله تعالى أعلم.

٣. ٤. المطلب الرابع علاقة علم أسباب ورود الحديث بعلم نقد الحديث

لا ريب في أنَّ لعلم نقد الحديث أهميَّةً كبيرةً في قبول وردِّ أسباب ورود الحديث، فإنَّ السبب خبرٌ منقول وفق قواعد الرواية، وهي خاضعة لقواعد النقد الحديثي لتمييز ما يصحُّ منها مما لا يصحُّ، وقد مرَّ نموذج منه في اعتبارات تقاسيم علم أسباب ورود الحديث، ويصح أن يدخل فيه علاقته بمشكل الحديث فإنَّه باب من أبواب نقد المتون.

٣. ٥. المطلب الخامس: علاقة علم أسباب ورود الحديث بعلم الفقه وأصوله وقواعده

لا يكون الفقيه فقيهًا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ، وهو لا يُعلَم إلا بمعرفة المتقدِّم من المتأخِّر، وشرطُهُ أن يكون الناسخ متراخيًا[٢]، وقد مرَّ ذلك في فوائد علم أسباب ورود الحديث، وكذلك ممَّا لا يخفى: أثر العلم بسبب ورود الحديث على فهم النصِّ وفقهه، وقد كُتِبَ في هذا الموضوع أبحاث محكَّمة[٣]، ودوره المؤثِّر في فهم ملابسات الحوادث والوقائع ودفع الإشكالات، وكذلك في تلمُّس حِكَم التشريع وعلله، وتعيين صاحب الخبر وبيان حالِه، وتحديد زمانه ومكانه، وغير ذلك من التفاصيل التي تجعل صورة الحديث واضحةً، ومعانيه ظاهرةً[٤].

---

[١] مُحَمَّد بن علي الشوكاني، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ)، ١٢١/٢.

[٢] مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي، **المستصفى في أُصول الفقه**، (بيروت: دار الكتب العلميَّة، ١٤١٣هـ)، ص٩٨.

[٣] منها: علي خضير حجي وفلاح جاسم، **علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث**، (الكوفة: مجلَّة جامعة الكوفة، ٢٠١٣م)، المجلَّد١، العدد ١٨،ص٢٦٣- ٢٩٦، ويُسري سعد عبد الله، **أسباب ورود الحديث وأثرها في فهم السُّنَّة**، (أُم درمان: جامعة أم درمان، ١٤٣٠هـ)، العدد ١٤، ص٢٣٣- ٢٧٤.

[٤] حسن بن مُحَمَّد عبه جي، **أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" دراسة تطبيقيَّة**، (الرياض: جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلاميَّة، ١٤٣١هـ)، عدد ١٦،ص١٧.

وأمَّا علاقته بعلم أصول الفقه، فمن المعلوم أنَّ القياس باب عظيم من أبواب علم أصول الفقه، وهو محل أكثر الاجتهاد، ومن أركانه (العلَّة)[١]، وهي مناط الحكم[٢]، وقد مرَّ في فوائد أسباب الورود: معرفة علَّة التشريع، ومن وشائج العلاقة بينهما: ما يتعلَّق بتطبيقات قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، وهي قاعدة عظيمة القدر ثريَّةٌ بالتطبيقات العمليَّة، وفحواها أنَّه "إذا ورد النص الشرعي بصيغة عامّة وجب العمل بعُمومِه الذي دلَّت عليه صيغتُه، ولا اعتبار لخصوص السبب الذي ورد الحكم بناء عليه، سواءٌ كان السبب سؤالًا أم واقعة حدثت؛ لأنَّ الواجب على الناس إتباعه هو: ما ورد به نصُّ الشارع، وقد ورد نصُّ الشارع بصيغة العموم، فيجب العمل بعمومه ولا يعتبر خصوصيات السؤال أو الواقعة التي ورد النص بناء عليها؛ لأنَّ عدول الشارع في نص جوابه أو فتواه عن الخصوصيات، إلى التعبير بصيغة العموم قرينة على عدم اعتباره تلك الخصوصيات"[٣].

وهذه القاعدة قاعدة أغلبيَّة وليست كليَّة، وأسباب الورود مما يبيِّن الأحكام المستثناة منها والتي يدخلها التخصيص بسبب الورود لا يتناولها عموم اللفظ، وقد ذكر السبكي فائدة في هذه القاعدة: أنَّ اعتبار عموم اللفظ دون خصوص السبب، فيما إذا لم يكن هناك معارض، أمَّا إذا وجد معارض فينبغي حملُ اللفظ على خصوص السبب، ولفظ السبكي:

"**فائدة:** إذا عرفتَ أنَّ الأرجحَ عندنا: اعتبارُ عموم اللفظ دون خصوص السبب، فلا نعتقد أن ينسحب العموم في كل ما وَرد وصَدَر؛ بل إنما نعمم حيث لا مُعارض، وفي المعارض أمثلة:

منها: حديث النهي عن قتل النساء والصبيان، أخذ أبو حنيفة بعمومه وقال: المرأة المرتدَّةُ لا تُقتل. وخصَّصناه نحن بسببه؛ فإنَّه ورد في امرأة مقتولة مرَّ عليها رسول الله ﷺ في بعض غزواته، فنهى إذ ذاك عن قتل النساء والصبيان، لحديث: "مَن بدَّل دينَه فاقتلوه". وغيرِه من الأدلَّة.

ومنها: حديث أنس: "ليس من البِرِّ الصيامُ في السفر". الذي ورد في رجل قد ظُلِّلَ عليه من جهد ما وجد، وقد تقدم الكلام فيه"[٤].

ثم اختتم الفائدة بتنبيه يوضح محل الوفاق ومحل الخلاف في اعتبار هذه القاعدة:

---

[١] الغزالي، **المستصفى في أُصول الفقه**، ص٢٨٠.

[٢] الغزالي، **المصدر السابق**، ص٢٨١.

[٣] عبد الوهّاب خلاَّف، **علم أصول الفقه**، (القاهرة، مكتب الدعوة الإسلامية، د. ت)، ص١٨٩.

[٤] عبد الوهّاب بن تقي الدين السبكي، **الأشباه والنظائر**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ١٣٦/٢.

"تنبيه: قدمنا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والخلاف في ذلك إذا لم تكن هناك قرينة تعميم، فإن كانت فالقول بالتعميم ظاهر كل الظهور بل لا ينبغي أن يكون في التعميم خلاف"[1]. ثمَّ شرع في سياق القرائن التي تدلُّ على اقتضاء العموم ناقلاً عن أبيه.

ومما يخرج من متناول هذه القاعدة ما تقدم ذكره من حادثة رضاع الكبير، فإنَّها خاصَّة بمن ورد الحديث من أجله وهو سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنهما.

[1] عبد الوهّاب بن تقي الدين السبكي، **الأشباه والنظائر**، ١٣٦/٢. النقل رجعت فيه إلى كتاب السبكي، والتعليق مستفاد من موقع: الإسلام سؤال وجواب:https://2u.pw/5ubsm

القسم التطبيقي: أسباب الورود والرواية لأحاديث الأذان في "صحيح البخاري"

أُمهِّد لهذا القسم بتعريفٍ لكتاب الأذان في اللغة والاصطلاح، وتعريفٍ به ودراسة إحصائية لما اشتمل عليه من الأحاديث في "صحيح البخاري" ومقارنته بنظائره ممَّا جاء في الكتب الستَّة:

أوَّلاً: الكتاب لغةً واصطلاحًا

١- الكتاب لغةً:

(كتب) الكاف والتاء والباء أصل صحيح واحد يدلُّ على جمع شيء إلى شيء. من ذلك الكتاب والكتابة[١]. فهو إذن على مقتضى مدلوله في أصل اللغة: مكان جمع أحاديث الأذان.

٢- الكتاب اصطلاحًا:

"الكتاب: علم جنس لطائفة من ألفاظ دالَّة على مسائل مخصوصة من جنس واحد، تحته في الغالب إما أبواب دالة على الأنواع منها، وفصول دالة على الأصناف، وإمَّا غيرها"[٢].

ثانيًا: الأذان لغةً واصطلاحًا

١- الأذان لغةً:

(أذن) الهمزة والذال والنون أصلان متقاربان في المعنى، متباعدان في اللفظ، أحدهما: أُذُن كل ذي أذن، والآخر: العلم؛ وعنهما يتفرَّع الباب كلُّه. فأما التقارب فبالأذن يقع علم كل مسموع...

والأصل الآخر: العلم والإعلام. تقول العرب: قد أذنت بهذا الأمر، أي: علمت. وآذنني فلان أعلمني. والمصدر الأذن والإيذان. وفعله بإذني، أي: بعلمي، ويجوز بأمري، وهو قريب من ذلك. قال الخليل: ومن ذلك أذن لي في كذا. **ومن الباب: الأذانُ، وهو اسم التأذين**[٣].

٢- الأذان اصطلاحًا:

الإعلام بدخول وقت الصلاة بالذكر المخصوص[٤].

اشتمل كتاب الأذان من "صحيح البخاري" على (٢٧) سبعة وعشرين بابًا:

١- باب الأذان مثنى مثنى.

٢- باب الإقامة واحدةً إلا قوله: "قد قامت الصلاة".

---

[١] أحمد بن فارس، **مقاييس اللغة**، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ٥/١٥٨، مادة (كتب).

[٢] أيوب بن موسى أبو البقاء الكفوي، **الكليَّات**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، د. ت)، ص٧٦٧.

[٣] ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ١/٧٥-٧٧.

[٤] محمَّد بن أبي الفتح البعلي، **المطلع على ألفاظ المقنع**، (جدَّة: مكتبة السوادي، ١٤٢٣هـ)، ص٦٥.

٣- باب فضل التأذين.

٤- باب رفع الصوت بالنداء.

٥- باب ما يُحقن بالأذان من الدماء.

٦- باب ما يقول إذا سمع المنادي.

٧- باب الدعاء عند النداء.

٨- باب الاستهام في الأذان.

٩- باب الكلام في الأذان.

١٠- باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره.

١١- باب الأذان قبل الفجر.

١٢- باب الأذان بعد الفجر.

١٣- باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الإقامة.

١٤- باب من انتظر الإقامة.

١٥- باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء.

١٦- باب من قال: ليؤذن في السفر مؤذن واحد.

١٧- باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة وكذلك بعرفة وجمع، وقول المؤذن: الصلاة في الرحال، في الليلة الباردة أو المطيرة.

١٨- باب هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا؟ وهل يلتفت في الأذان؟

١٩- باب قول الرجل: فاتتنا الصلاة.

٢٠- باب لا يسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوَقار.

٢١- باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة؟

٢٢- باب لا يسعى إلى الصلاة مستعجلاً، وليقم بالسكينة والوقار.

٢٣- باب هل يخرج من المسجد لعلَّة؟

٢٤- باب إذا قال الإمام: مكانَكم حتى رجع انتظروه.

٢٥- باب قول الرجل: ما صلَّينا.

٢٦- باب الإمام تعرِضُ له الحاجة بعد الإقامة.

٢٧- باب الكلام إذا أُقيمت الصلاة.

وقد اشتمل كتاب الأذان[١] من "صحيح البخاري" وما معه من الأحاديث المرفوعة على سبعة وأربعين حديثًا، المعلَّقُ منها ستة[٢] أحاديث، المكرر فيه وفيما مضى ثلاثة وعشرون، والخالص أربعة وعشرون، ووافقه مسلم على تخريجها سوى أربعة أحاديث: حديث أبي سعيد: "لا يسمع مدى صوت المؤذن..."، وحديث معاوية وجابر في القول عند سماع الأذان، وحديث بلال في جعل إصبعيه في أُذُنيهِ، وفيه من الآثار عن الصحابة ومَن بعدَهم ثمانيةُ آثار[٣].

وأمَّا ما يتعلَّق بإحصاءات الكتاب من أسباب الورود:

فقد اشتمل كتاب الأذان على (٣٤) حديثًا مسندًا مرفوعًا دون تكرار، و(١٢) معلَّقًا، وأمَّا المسندات: فكان منها (١٧) حديثًا وجدَ الباحث أسباب ورودها، إمَّا في الحديث نفسه وإمَّا في حديث آخر، و(١١) حديثًا وجد لها الباحث أسباب رواية وإيراد وليس أسباب ورود، و(٦) أحاديث لم يجد لها الباحث سبب ورود ولا سبب رواية، وقد انقسم هذا القسم- وهو القسم التطبيقي من البحث- إلى ثلاثة أقسام بحسب الإحصاء السابق، كان كلُّ قسم منها مبحثًا من مباحثه.

وإجراءات البحث في هذا القسم أنِّي أذكر الحديث من "صحيح البخاري" ثُمَّ أُتبعُه ما أجد من سبب ورود أو سبب رواية وأخرِّج السبب من الكتب الستَّة لتعمَّ الفائدة بمعرفة من أخرجه من أصحاب تلك الكتب التي هي دواوين السنَّة وأُمَّاتها، وقد وجدتُ تعداد أحاديث كتب الأذان في الكتب الستة على نحو ما يأتي:

البخاري: ٤٧ (بالمكرَّر).

مسلم: ١٣ (دون تكرار).

ابن ماجة: ٢٨.

---

[١] تنبيه: في النسخة اليونينيَّة في أصولها (باب بدء الأذان) دون كلمة (كتاب) إلا عند ابن عساكر، وفي طبعات "صحيح البخاري" تداخل كتاب الأذان مع (أبواب صلاة الجماعة)، وقد فصل بينهما ابن حجر العسقلاني، وهو مَن هو معرفَةً بالصحيح وخبرةً بكتبه وأبوابه، وقال في خاتمة شرحه لكتاب الأذان: "(أبواب صلاة الجماعة والإمامة) ولم يفرده البخاري بكتاب فيما رأينا من نسخ كتابه، بل أتبع به كتاب الأذان لتعلُّقه به، لكنْ ترجم عليه أبو نعيم في "المستخرج": (كتاب صلاة الجماعة)، فلعلَّها روايةُ شيخِه أبي أحمد الجُرجاني"- ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ١٢٥/٢-. وكذلك فإنَّ الإمام البخاريَّ افتتح الكتاب بباب (وجوب صلاة الجماعة). فاقتضى التنبيه.

[٢] الذي عَدَدْتُه فيه من المعلَّقات (١٢) حديثًا، والبقيَّة مسندة. والله أعلم.

[٣] ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ١٢٥/٢. بتصرُّف يسير.

أبو داود: ٤٧.

الترمذي: ٢٣.

النَّسائي: ٦٠.

١. المبحث الأوَّل: ما وَجَدَ الباحثُ سببَ وروده من الأحاديث

١. ١. الحديث الأوَّل

حديث: حديث أنس بن مالك ﷺ، قال: ذكروا النار والناقوس، فذكروا اليهود والنصارى، فأُمِرَ بلالٌ أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة[١].

وكذلك حديث أنس، قال: أُمِرَ بلالٌ أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة، إلاَّ الإقامة[٢].

سبب: جاء سبب الورود في حديث أنس بن مالك نفسه، قال: لمّا كثُر الناسُ، قال: ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يُوروا نارًا، أو يضربوا ناقوسًا، فأُمِرَ بلالٌ أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة[٣].

١. ٢. الحديث الثاني

حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: "يا بلال! قُم فنادِ بالصلاة"[٤].

سبب: حديث ابن عمر، كان يقول: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوما في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقا مثل قرن اليهود، فقال عمر: أَوَلا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة، فقال رسول الله ﷺ: "يا بلال قم فناد بالصلاة"[٥].

والسبب ورد في الحديث نفسه.

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، ١/١٢٤، برقم:٦٠٣.

[٢] البخاري، **المصدر السابق**، كتاب الأذان، باب الأذان مثنى مثنى، ١/١٢٥، برقم:٦٠٥.

[٣] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الأذان مثنى مثنى، ١/١٢٥، برقم:٦٠٦، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، كتاب الصلاة، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة، ١/٢٨٦، برقم:٣٧٨، ومُحَمَّد بن يزيد بن ماجة، **سنن ابن ماجة**، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د. ت)، كتاب الأذان والسنة فيها، باب إفراد الإقامة، ١/٢٤١، برقم:٧٢٩، وسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، **سنن أبي داود**، (صيدا: المكتبة العصريَّة، د. ت)، كتاب الصلاة، باب في الإقامة، ١/١٤١، برقم:٥٠٨، مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، **سنن= جامع الترمذي**، (القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ)، أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في إفراد الإقامة، ١/٣٦٩-٣٧٠، برقم:١٩٣، أحمد بن شعيب النَّسائي، **السنن الكبرى**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)، كتاب الأذان، باب تثنية الأذان، ٢/٢٣٢، برقم:١٦٠٤.

[٤] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، ١/١٢٤-١٢٥، برقم:٦٠٤.

[٥] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، ١/١٢٤-١٢٥، برقم:٦٠٤، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، ١/٢٨٥، برقم:٣٧٧، والترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في بدء الأذان، ١/٣٦٢، برقم:١٩٠، والنسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، ٢/٢٣١، برقم:١٦٠٣.

١. ٣. الحديث الثالث

حديث أنس ﷺ: "الله أكبر، الله أكبر، خَرِبَتْ خيبرُ، إنَّا إذا نزلنا بساحة قوم ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧]"[(١)].

سبب: غزوة خيبر في حديث أنس بن مالك: أنَّ النبي ﷺكان إذا غزا بنا قوما، لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذانا كف عنهم، وإن لم يسمع أذانًا أغار عليهم، قال: فخرجنا إلى خيبر، فانتهينا إليهم ليلاً، فلما أصبح ولم يسمع أذانا ركب، وركبت خلف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم النبي ﷺ، قال: فخرجوا إلينا بمكاتلهم ومساحيهم، فلما رأوا النبي ﷺ، قالوا: مُحَمَّد والله، مُحَمَّد والخميس، قال: فلمّا رآهم رسول الله ﷺ قال: "الله أكبر، الله أكبر، خربت خيبر، إنّا إذا نزلنا بساحة قوم ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧]"[(٢)].

١. ٤. الحديث الرابع

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: "مَن قالَ حين يسمعُ النِّداءَ: اللّهُمَّ ربَّ هذه الدعوةِ التامَّة، والصلاةِ القائمة، آتِ محمدًا الوسيلةَ والفضيلةَ، وابعثهُ مَقامًا محمودًا الذي وعدته= حلَّت له شفاعتي يوم القيامة"[(٣)].

سبب: حديث أبي الدرداء، ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول إذا سمع المؤذن: "اللهمَّ ربَّ هذه الدعوة التامَّة والصلاة القائمة، صلِّ على مُحَمَّد وأعطه سُؤلَه يومَ القيامة". وكان يُسمِعُها مَن حولَه؛ يُحِبُّ أن يقولوا مثل ذلك إذا سمعوا المؤذِّنَ، وقال: "مَن قالَ ذلكَ إذا سَمِعَ المؤذِّنَ، وَجَبَتْ له الشفاعةُ يومَ القيامَةِ"[(٤)].

وهو حديث فيه رواة ضعفاء[(٥)].

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب ما يحقّن بالأذان من الدماء، ١/١٢٥-١٢٦، برقم:٦١٠.

(٢) البخاري، **المصدر السابق**، كتاب الأذان، باب ما يحقّن بالأذان من الدماء، ١/١٢٥-١٢٦، برقم:٦١٠.

(٣) البخاري، **المصدر نفسه**، كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، ١/١٢٦، برقم:٦١٤.

(٤) الطبراني، **الدعاء**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ)، ص١٥٣، برقم:٤٣٢.

(٥) مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ)، ٢/٢٦٢-٢٦٣، ٢/٣١٠، ٢/٢٢١.

١. ٥. الحديث الخامس

حديث أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: "لو يعلمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأوَّلِ، ثمَّ لم يجدوا إلّا أن يَستَهِموا عليه، لاستَهَموا، ولو يعلمونَ ما في التهجيرِ، لاستَبَقوا إليه، ولو يعلمون ما في العَتمة والصبح، لأتَوهما ولو حَبْوًا"[١].

سبب: عن أبي بن كعب ﷺ، قال: صلى رسول الله ﷺ صلاةَ الصبح، ثمَّ أقبلَ علينا بوجهه، فقال: "أشاهدٌ فلان؟". قالوا: لا، فقال: "أشاهد فلان؟" فقالوا: لا، **لِنَفَرٍ مِنَ المنافقين لم يشهدوا الصلاة**، فقال: "إنَّ هاتينِ الصلاتَينِ أثقلُ الصلاة على المنافقينَ، ولو يعلمونَ ما فيهما لأتَوهما ولو حَبوًا"[٢].

وقد نصَّ ابن حمزة الحسيني على سبب وروده[٣]، لكنَّه قصَّر في تخريجه، فعزاه إلى سعيد ابن منصور وابن أبي شيبة، بل ولم يأخذه منها مباشرةً، بل نقله بواسطة "الجامع الكبير"، وهو في مصادر أعلى منها كما ظهر في تخريج الحديث.

١. ٦. الحديث السادس

حديث ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: "إنَّ بلالًا يؤذِّن بليل، فكُلوا واشرَبوا حتى يُناديَ ابنُ أمِّ مكتوم". ثم قال: وكان رجلاً أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحتَ أصبحتَ[٤].

سبب: حديث أُنيسة بنت خُبَيب ﷺ، قالت: كان بلال وابن أم مكتوم يؤذِّنانِ للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "إنَّ بلالًا يؤذِّن بِليلٍ، فكُلوا واشربوا حتى يؤذِّنَ ابنُ أمِّ مكتوم". فكنَّا نَحبِس ابنَ أُمِّ مكتومٍ عنِ الأذانِ، فنقول: كما أنت حتى نتسحَّرَ، كما أنت حتى نتسحَّر. ولم يكن بين أذانِهما إلّا أن ينزلَ هذا ويصعَدَ هذا[٥].

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الاستهام في الأذان، ١/١٢٦، برقم:٦١٥.

[٢] أحمد بن حنبل، **مسند أحمد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ)، ٣٥/١٨٨- ١٨٩، برقم:٢١٢٦٥، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، مسند= **سنن الدارمي**، (الرياض: دار المغني، ١٤١٢هـ)، كتاب المنافقين، باب أي الصلاة أثقل على المنافقين، ٢/٨٠٧- ٨٠٨، برقم:١٣٠٥ واللفظ له، والنسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الإمامة، باب الجماعة إذا كانوا اثنين، ٢/ ١٠٤، برقم:٨٤٣.

[٣] إبراهيم بن مُحَمَّد ابن حمزة الحسيني، **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**، (بيروت: دار الكتاب العربي، د. ت)، ١/٢٧٩، برقم:٧٤٣.

[٤] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب أذان الأعمى، ١/١٢٧، برقم:٦١٧.

[٥] سليمان بن الجارود أبو داود الطيالسي، **مسند أبي داود الطيالسي**، (القاهرة: دار هَجَر، ١٤١٩هـ)، ٣/٢٣٧، برقم:١٧٦٦.

وحديث ابن مسعود ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يمنعنَّ أحدًا منكم أذانُ بلال- أو قال نداء بلال- من سحوره؛ فإنَّه يؤذِّن- أو قال ينادي- بليل؛ ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم". وقال: "ليس أن يقول هكذا وهكذا - وصوب يده ورفعها - حتى يقول هكذا"- وفرج بين إصبعيه-[1].

١. ٧ و٨ الحديثان السابع والثامن

حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ قال: "لا يمنعنَّ أحدَكم- أو أحدًا منكم- أذانُ بلال من سحورِه؛ فإنَّه يؤذِّن- أو ينادي بليلٍ- ليَرجِع قائمُكم، وليُنبِّه نائمَكم، وليس أن يقولَ الفجر- أو الصبح- وقال بأصابعه ورفعها إلى فوق، وطأطأ إلى أسفل حتى يقول هكذا". وقال زهير: بسبّابتيه إحداهما فوق الأخرى، ثم مدَّها عن يمينه وشماله[2].

حديث ابن عمر، وأُمّ المؤمنين عائشة، عن النبي ﷺ أنَّه قال: "إنَّ بلالًا يؤذِّن بليلٍ، فكُلوا واشربوا حتى يؤذِّن ابنُ أمِّ مكتوم"[3].

سبب: قد تقدَّم ذكر سببهما في الحديث السابق.

١. ٩ و١٠ و١١ و١٢ الأحاديث التاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر

مما رواه مالك بن الحويرث ﷺ قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ في نَفر مِن قومي، فأقمنا عندَه عشرين ليلة، وكان رحيمًا رفيقًا، فلما رأى شوقَنا إلى أهالينا، قال: "ارجِعوا فكونوا فيهِم، وعلِّموهم، وصلُّوا، فإذا حضرتِ الصلاةُ فليؤذِّن لكم أحدُكم، وليؤمَّكم أكبرُكم"[4].

وحديث مالك ﷺ- أيضًا في موضع آخر-: أتينا إلى النبي ﷺ ونحن شَبَبةٌ متقاربون، فأقمنا عنده عشرين يومًا وليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رفيقًا، **فلمَّا ظنَّ أنَّا قد اشتهينا أهلَنا- أو قدِ اشتقنا-، سألَنا** عمَّن تركنا بعدَنا، فأخبرناه، قال: "ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهِم وعلِّموهم ومُروهم- وذكر

---

[1] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب الصيام، باب أنَّ الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، ٧٦٨/٢، برقم:١٠٩٣، ٧٦٩/٢، برقم:١٠٩٤، والنَّسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الأذان، باب الأذان في غير وقت الصلاة، ٢٣٨/٢، برقم:١٦١٧.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر، ١٢٧/١، برقم:٦٢١.

[3] البخاري، المصدر السابق، كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر، ١٢٧/١، برقم:٦٢٢.

[4] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب من قال: ليؤذِّن في السفر مؤذِّن واحد، ١٢٨/١، برقم:٦٢٨.

أشياءَ أحفظُها أو لا أحفظُها – وصلّوا كما رأيتموني أُصلّي، فإذا حَضَرَتِ الصلاةُ فليؤذِّن لكم أحدكم، وليؤمّكم أكبركم"[١].

وحديثه، قال: أتى رجلان النبي ﷺ يريدان السفر، فقال النبي ﷺ: "إذا أنتما خرجتُما، فأذِّنا، ثم أقيما، ثم ليؤمَّكما أكبركما"[٢].

وحديثه: أتينا إلى النبي ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين يوما وليلة، وكان رسول الله ﷺ رفيقًا، فلمّا ظنَّ أنّا قد اشتهينا أهلَنا – أو قد اشتقنا – سألَنا عمَّن تركْنا بعدَنا، فأخبرناه، قال: "ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم وعلِّموهم ومروهم– وذكر أشياء أحفظُها أو لا أحفظها– وصلّوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة فليؤذِّن لكم أحدكم، وليؤمَّكم أكبركم"[٣].

سبب: ما ورد في الحديث نفسه: "وكان رحيمًا رفيقًا، فلمّا رأى شوقنا إلى أهالينا، قال...".

١. ١٣. الحديث الثالث عشر

حديث أبي ذرٍّ ﷺ مرفوعًا: "إنَّ شِدَّة الحرِّ مِن فَيحِ جَهنّم"[٤].

سبب: حديث أبي ذر ﷺ، قال: كنا مع النبي ﷺ في سَفَر، فأراد المؤذن أن يؤذِّن، فقال له: "أبرِد". ثمّ أراد أن يؤذِّن، فقال له: "أبرد". ثم أراد أن يؤذِّن، فقال له: "أبرد". حتى ساوى الظلُّ التلولَ فقال النبي ﷺ: "إنَّ شِدَّة الحرِّ من فَيحِ جَهنَّم"[٥]. وقد جاء في بعض طرق الحديث أنَّها صلاة الظهر[٦].

١. ١٤ و١٥. الحديثان الرابع عشر والخامس عشر

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٨-١٢٩، برقم:٦٣١.

[٢] البخاري، المصدر السابق، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٨، برقم:٦٣٠.

[٣] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٨-١٢٩، برقم:٦٣١.

[٤] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٨، برقم:٦٢٩.

[٥] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٨، برقم:٦٢٩.

[٦] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في السفر، ١/١١٣، برقم:٥٣٩، ومسلم بن الحجّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدَّة الحر، ١/٤٣١، برقم:٦١٦، وأبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب في وقت صلاة الظهر، ١/١١٠، برقم:٤٠١، والترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب تأخير الظهر في شدَّة الحر، ١/٢٩٧، برقم:١٥٨.

حديث أبي قتادة ﷺ مرفوعًا: "إذا أتيتم الصلاةَ فعليكم بالسَّكينة، فما أدركتم فصلُّوا وما فاتَكُم فأتمُّوا"[١].

وحديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: "إذا سمعتم الإقامةَ فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة والوَقار ولا تُسرعوا، فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فأتمُّوا"[٢].

سبب: حديث أبي قتادة ﷺ نفسُه، قال: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ سمع جَلَبَةَ رجالٍ، فلمَّا صلّى قال: "ما شأنُكُم؟" قالوا: استعجلنا إلى الصلاة؟ قال: "فلا تفعلوا، إذا أتيتمُ الصلاةَ فعليكم بالسَّكينة، فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فأتمُّوا"[٣].

وقد ذكر السيوطي[٤] وابن حمزة الحسيني[٥] هذا الحديث في كتابيهما.

١. ١٦. الحديث السادس عشر

حديث أبي قتادة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أُقيمتِ الصلاةُ، فلا تقوموا حتى تَروني"[٦].

سبب: حديث أبي قتادة نفسه، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذا سمع جلبة فقال: ما شأنكم؟ قالوا: يا رسول الله ﷺ استعجلنا إلى الصلاة. فقال: "فلا تفعلوا، إذا أُقيمت الصلوات **فلا تقوموا حتى تروني**، عليكم السَّكينة فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فأتموا"[٧]. وهذي الزيادة (فلا تقوموا حتى تروني) غير محفوظة في هذا الحديث، والحديث في "صحيح مسلم" بدونها[٨].

١. ١٧. الحديث السابع عشر

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب قول الرجل: فاتتنا الصلاة، ١/١٢٩، برقم:٦٣٥.

[٢] البخاري، **المصدر السابق**، كتاب الأذان، باب لا يسعى إلى الصلاة، ١/١٢٩، برقم:٦٣٦.

[٣] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب قول الرجل: فاتتنا الصلاة، ١/١٢٩، برقم:٦٣٥، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوَقار وسكينة، ١/٤٢١، برقم:٦٠٣.

[٤] عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **اللمع في أسباب ورود الحديث**، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٦هـ)، ص٣٩-٤٠، برقم:١٣.س

[٥] ابن حمزة الحسيني، **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**، ١/٥٥، برقم:١١٦.

[٦] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة، ١/١٢٩-١٣٠، برقم:٦٣٧.

[٧] مُحَمَّد بن إسحاق السرَّاج، **مسند السرَّاج**، (فيصل آباد: إدارة العلوم الأثريَّة، ١٤٢٣هـ)، ص ٢٩٦، برقم:٩٠٤.

[٨] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، ٢/٣٣٥، برقم:١٣٠٤.

حديث أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ خرج وقد أُقيمتِ الصلاةُ وعُدِّلتِ الصفوفُ، حتى إذا قام في مصلّاه، انتظرْنا أن يُكَبِّرَ، انصرف، قال: "على مكانِكم". فمكثنا على هيئتِنا، حتى خرجَ إلينا يَنطُفُ رأسُه ماءً، وقد اغتَسَلَ[1].

وقد بيَّنت الطرق الأُخرى أنَّ رسول الله ﷺ كان جُنُبًا، فتذكَّر ذلك وقال مقالته لهم:

كما في حديث أبي هريرة: فتقدم، **وهو جنب**، ثم قال: "على مكانكم"... [2].

سبب: السبب هو تذكُّر رسول الله ﷺ أنَّه كان جُنُبًا:

حديث أبي هريرة، قال: أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما، فخرج إلينا رسول الله ﷺ، فلما قام في مصلاه، ذكر أنه جنب، فقال لنا: "مكانكم" ثم رجع فاغتسل، ثم خرج إلينا ورأسه يقطر، فكبر فصلينا معه[3]. وفي لفظ: **قبل أن يخرج إلينا رسول الله** ﷺ[4].

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب هل يخرج من المسجد لعلَّة، ١/١٣٠، برقم:٦٣٩.

[2] البخاري، **المصدر السابق**، كتاب الأذان، باب إذا قال الإمام: مكانكم، ١/١٣٠، برقم:٦٤٠.

[3] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الغسل، باب إذا ذكر في المسجد أنَّه جنب، ١/٦٣، برقم:٢٧٥، و مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ١/٤٢٢، برقم:٦٠٥، وابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في البناء على الصلاة، ١/٣٨٥، برقم:١٢٢٠، وأبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب في الجنب يصلي بالقوم، ١/٦١، برقم:٢٣٥، والنَّسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الإمامة، باب الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاَّه أنَّه على غير طهارة، ١/٤٢٣، برقم:٨٦٩.

[4] مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ١/٤٢٢، برقم:٦٠٥.

٢. المبحث الثاني: ما وجد الباحث فيه سببَ إيرادٍ (سبب رواية).

٢. ١. الحديث الأوَّل

حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: "إذا نوديَ للصلاة أدبرَ الشيطانُ، وله ضُراط، حتّى لا يسمع التأذينَ، فإذا قَضَى النداءَ أقبل، حتّى إذا ثُوِّبَ بالصلاةِ أدبَرَ، حتّى إذا قَضى التثويبَ أقبل، حتى يخطُرَ بين المرء ونفسِه، يقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لِما لم يكن يذكر، حتّى يَظلَّ الرجلُ لا يدري كم صلّى"[(١)].

سبب رواية (وإيراد) وليس سبب ورود:

حديث سهيل بن أبي صالح، قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة، قال: ومعي غلام لنا- أو صاحب لنا- فناداه مناد من حائط باسمِه، قال: وأشرَفَ الذي معي على الحائط فلم يَرَ شيئًا، فذَكَرتُ ذلك لأبي، فقال: لو شعرتُ أنَّك تلقَ هذا لم أُرسِلْكَ، ولكن إذا سمعتَ صوتًا فنادِ بالصلاة؛ فإنّي سمعتُ أبا هريرة يحدِّث عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: "إنَّ الشيطانَ إذا نوديَ بالصلاة ولَّى وله حُصاص"[(٢)].

٢. ٢. الحديث الثاني

حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعًا: "لا يسمعُ مدى صوتِ المؤذِّن، جنٌّ ولا إنس ولا شيء، إلاّ شَهِدَ له يوم القيامة"[(٣)].

سبب رواية (وإيراد) وليس سبب ورود:

حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني، أنَّ أبا سعيد الخدري ﷺ، قال له: إنّي أراكَ تُحبُّ الغَنَمَ والبادية، فإذا كنتَ في غَنَمِكَ، أو باديتك، فأذَّنتَ بالصلاة، فارفع صوتَك بالنداء؛ فإنّه لا يسمعُ مدى صوتِ المؤذِّن جِنٌّ ولا إنس ولا شيء، إلّا شَهِدَ له يوم القيامة. قال أبو سعيد: سمعتُه مِن رسول الله ﷺ[(٤)].

٢. ٣. الحديث الثالث

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب فضل التأذين، ١/١٢٥، برقم:٦٠٨.

(٢) مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهرب الشيطان من سماعه، ١/٢٩١، برقم:٣٨٩.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء، ١/١٢٥، برقم:٦٠٩.

(٤) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء، ١/١٢٥، برقم:٦٠٩، وابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، كتاب الأذان والسنة فيها، باب فضل الأذان وثواب المؤذِّنين، ١/٢٣٩، برقم:٧٢٣، والنَّسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالأذان، ٢/٢٣٩، برقم:١٦٢٠.

حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما: "الصلاة في الرحال"[1].

سبب: سبب رواية (سبب إيراد):

حديث عبد الله بن الحارث، قال: خَطَبَنا ابن عباس في يوم رَدْغٍ، فلمَّا بلغ المؤذن (حي على الصلاة)، فأمَرَهُ أن يناديَ: "الصلاة في الرحال". فنظرَ القومُ بعضُهم إلى بعض، فقال: فَعَلَ هذا من هو خير منه، وإنها عَزْمَةٌ[2].

٢. ٤ و٥. الحديث الرابع والخامس

حديث عبد الله بن مغفل المزني ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: "بين كلِّ أذانينِ صلاةٌ- ثلاثًا-، لمن شاء"[3].

ولفظ آخر قريب منه: قال النبي ﷺ: "بينَ كُلِّ أذانينِ صلاةٌ، بينَ كُلِّ أذانينِ صلاةٌ"، ثم قال في الثالثة: "لمن شاء"[4].

سبب: سبب رواية (سبب إيراد):

أخرجه ابن خزيمة من حديث أبي كُريب وغيره من طريق عبد الله بن بُرَيدة، عن عبد الله بن مغفل، عن النبي ﷺ قال: "بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة"، ثم قال في الثالثة: "لمن شاء". ثمَّ قال ابن خُزيمة: هذا حديث أبي كريب، وأحمد بن عبدة، زاد أبو كريب: **فكان ابنُ بريدة يصلي قبل المغرب ركعتين**[5].

٢. ٦. الحديث السادس

حديث: حدثنا مُحَمَّد بن بشار، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت عمرو بن عامر الأنصاري، عن أنس بن مالك، قال: كان المؤذِّن إذا أذَّن قام ناسٌ من أصحاب النبي ﷺ يبتدرون

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الكلام في الأذان، ١/١٢٦-١٢٧، برقم:٦١٦.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الكلام في الأذان، ١/١٢٦-١٢٧، برقم:٦١٦، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة المسافرين وقصرها/ الصلاة في الرحال في المطر، ١/٤٨٥، برقم:٦٩٩، وابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، كتاب إقامة الصلاة والسنَّة فيها، باب الجماعة في الليلة المطيرة، ١/٣٠٢، برقم:٩٣٩، وأبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب الجمعة/ باب التخلُّف عن الجماعة، ١/٢٨٠، برقم:١٠٦٦.

[3] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب كم بين الأذان والإقامة، ١/١٢٧، برقم:٦٢٤.

[4] البخاري، **المصدر السابق**، كتاب الأذان، باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء، ١/١٢٨، برقم:٦٢٧.

[5] مُحَمَّد بن إسحاق ابن خُزَيمة، **صحيح ابن خزيمة**، (بيروت: المكتب الإسلامي، د. ت)، ٢/٢٦٦، برقم:١٢٨٧.

السواري، حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك، يصلون الركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء. قال عثمان بن جبلة، وأبو داود عن شعبة: لم يكن بينهما إلا قليل[١].

سبب: سبب رواية (سبب إيراد):

ما ذَكَرَه مُحَمَّد بن نصر المروَزيّ عن المختار بن فلفل، قال: سألت أنس بن مالك ﷺ قلت: هل مِن صلاة بعد العصر؟ قال: لا، حتى تغيبَ الشمسُ. قلت: فإذا غابت؟ قال: ركعتين. قلت: قبل الصلاة؟ قال: نعم. قلت: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: لا. قلت: فهل رآكم تصلّونها؟ قال: نعم. قلت: أكان أمرَكم بهما؟ قال: لا، ولا نهانا عنهما، كان إذا أذّن المؤذِّن قام أحدُنا فصلَّى ركعتين...[٢].

٢. ٧. الحديث السابع

حديث عائشة ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذِّنُ بالأولى من صلاة الفجر قامَ فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر، بعد أن يَستبينَ الفجرُ، ثم اضطجعَ على شِقِّه الأيمنِ، حتى يأتيَهُ المؤذِّنُ للإقامة[٣].

سبب: سؤال التابعين عائشة ﷺ عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل حتى تقام صلاة الفجر، ومن ذلك سؤال عبد الله بن شقيق، قال: سألتُ عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، عن تطوُّعِه؟ فقالت: كان يصلّي في بيتي قبل الظهر أربعًا، ثم يخرج فيصلي بالناس، ثم يدخل فيصلي ركعتين، وكان يصلي بالناس المغرب، ثم يدخل فيصلي ركعتين، ويصلي بالناس العشاء، ويدخل بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر، وكان يصلي ليلًا طويلًا قائمًا، وليلًا طويلًا قاعدًا، وكان إذا قرأ وهو قائم ركع وسَجَد وهو قائم، وإذا قرأ قاعدًا ركع وسجد وهو قاعدٌ، **وكان إذا طَلَعَ الفجرُ صلى ركعتين**[٤].

٢. ٨. الحديث الثامن

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب كم بين الأذان والإقامة، ١/١٢٧-١٢٨، برقم:٦٢٥.

[٢] مُحَمَّد بن نصر المروَزي، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، (فيصل آباد: حديث أكاديمي، ١٤٠٨هـ)، ص٧٢.

[٣] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب من انتظر الإقامة، ١/١٢٨، برقم:٦٢٦.

[٤] البخاري، **صحيح البخاري**، التهجُّد بالليل، باب كيف كان صلاة النبي، ٢/٥١، برقم: ١١٣٩ مختصرًا، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز النافلة قائمًا وقاعدًا، ١/٥٠٤، برقم:٧٣٠ واللفظ له، وأبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب التطوُّع وركعات السنَّة، ٢/١٨، برقم:١٢٥١.

حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الأذان بـ (ألا صلّوا في الرحال)[1].

سبب رواية (سبب إيراد) : الحديث نفسه حديث نافع، قال: أذَّن ابنُ عمر في ليلةٍ باردةٍ بِضَجنانَ، ثم قال: صلّوا في رحالكم، فأَخبَرَنا أنَّ رسول الله ﷺ كان يأمُرُ مؤذِّنًا يؤذِّن، ثم يقول على إثره: "ألا صلُّوا في الرِّحال". في الليلة الباردة، أو المطيرة في السفر[2].

٢. ٩ و١٠. الحديث التاسع والعاشر

حديث عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالأبطح، فجاءه بلالٌ فآذَنَهُ بالصلاة، ثمّ خرج بلال بالعَنَزَة حتى رَكَزَها بين يَدي رسول الله ﷺ بالأبطح، وأقام الصلاة[3].

وحديث عون بن أبي جحيفة، عن أبيه- أيضًا-، أنَّه رأى بلالًا يؤذِّن، فجعلتُ أتتبَّع فاه ههنا وههنا بالأذان[4].

سبب رواية (سبب إيراد): حدثني عمرو بن علي: حدثنا ابن فضيل: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت أبا جحيفة ﷺ، قال: رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي عليهما السلام يشبهه، **قلت لأبي جحيفة: صِفه لي**، قال: " كان أبيض، قد شَمِطَ، وأمَرَ لنا النبي ﷺ بثلاث عشرة قَلوصًا، قال: فقُبِض النبي ﷺ قبل أن نَقبِضها[5].

وفي لفظ آخر في رواية إسماعيل بن أبي خالد نفسه، قال: مشيت مع أبي جحيفة إلى الجمعة، **فقلت له: هل رأيت رسول الله ﷺ؟** قال: نعم، وكان الحسن بن علي يشبهه[6].

٢. ١١. الحديث الحادي عشر

---

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٩، برقم:٦٣٢.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٩، برقم:٦٣٢، ومسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة المسافرين وقصرها/ الصلاة في الرحال في المطر، ١/٤٨٤، برقم:٦٩٧، وابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، كتاب إقامة الصلاة والسنَّة فيها، باب الجماعة في الليلة المطيرة، ١/٣٠٢، برقم:٩٣٧، وأبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب الجمعة/ التخلُّف عن الجماعة، ١/ ٢٧٨-٢٧٩، برقم:١٠٦٠، والنَّسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الأذان، الأذان (كذا) في التخلُّف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة، ٢/٢٤٢، برقم:١٦٣٠.

[3] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، ١/١٢٩، برقم:٦٣٣.

[4] البخاري، **المصدر السابق**، كتاب الأذان، باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا، ١/١٢٩، برقم:٦٣٤.

[5] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ٤/١٨٧، برقم:٣٥٤٤.

[6] عبد الله بن الزبير الحميدي، **مسند الحميدي**، (دمشق: دار السقَّا، ١٩٩٦م)، ٢/١٣٩، برقم:٩١٤.

حديث أنس بن مالك ﷺ، قال: أقيمت الصلاة والنبي ﷺ يناجي رجلًا في جانب المسجد، فما قام إلى الصلاة حتّى نامَ القوم[1].

سبب رواية (سبب إيراد): حديث حُمَيد، قال: سألت ثابتًا البُناني عن الرجل يتكلّم بعد ما تقام الصلاة، فحدَّثني عن أنس بن مالك، قال: أُقيمتِ الصلاةُ، فعرَض للنبيِّ ﷺ رجل، فَحَبَسَهُ بعد ما أُقيمتِ الصلاةُ[2].

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الإمام تعرِض له الحاجة بعد الإقامة، ١/١٣٠، برقم:٦٤٢.

[2] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب الكلام إذا أُقيمت الصلاة، ١/١٣٠، برقم:٦٤٣، مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب الدليل على أنَّ نوم الجالس لا ينقض الوضوء، ١/٢٨٤، برقم:٣٧٦، وأبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من النوم، ١/٥١، برقم:٢٠١ بنحوه، والترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب الجمعة، باب الكلام بعد نزول الإمام من المنبر، ٢/٣٩٦، برقم:٥١٨، والنَّسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الإمامة، باب الإمام تعرِض له الحاجة بعد الإقامة، ٢/٢٨٦، برقم:١٧٤٤.

٣. المبحث الثالث: ما لم يجد الباحث فيه سبب ورود ولا سبب إيراد.

٣. ١. الحديث الأول

حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا سمعتُمُ النِّداءَ، فقولوا مثل ما يقول المؤذِّن"[١].

٣. ٢. الحديث الثاني

حديث عيسى بن طلحة، أنه سمع معاوية يومًا، فقال:... مثله، إلى قوله: وأشهد أن محمدًا رسول الله[٢].

٣. ٣. الحديث الثالث

رواية يحيى بن أبي كثير حديثَ معاوية ﷺ، وقول يحيى: وحدثني بعض إخواننا، أنَّه قال: لما قال: حيَّ على الصلاة، قال: "لا حولَ ولا قوَّة إلَّا بالله"، وقال: هكذا سمعنا نبيَّكم ﷺ يقول[٣].

٣. ٤. الحديث الرابع

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: أخبرتني حفصةُ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف المؤذِّنُ للصُّبحِ، وبدا الصبحُ، صلَّى ركعتينِ خفيفتينِ قبل أن تُقامَ الصلاةُ[٤].

٣. ٥. الحديث الخامس

حديث عائشة ﷺ: كان النبي ﷺ يُصلّي ركعتينِ خفيفتينِ بين النداء والإقامة من صلاة الصبح[٥].

٣. ٦. الحديث السادس

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ جاءه عمرُ بنُ الخطَّاب يومَ الخندق، فقال: يا رسول الله! والله: ما كِدت أن أُصلّيَ، حتى كادت الشمس تغرُب، وذلك بعد ما أفطر الصائم، فقال

---

[١] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي، ١/١٢٦، برقم:٦١١.

[٢] البخاري، المصدر السابق، كتاب الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي، ١/١٢٦، برقم:٦١٢.

[٣] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي، ١/١٢٦، برقم:٦١٣.

[٤] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب الأذان بعد الفجر، ١/١٢٧، برقم:٦١٨.

[٥] البخاري، المصدر نفسه، كتاب الأذان، باب الأذان بعد الفجر، ١/١٢٧، برقم:٦١٩.

النبي ﷺ: "والله ما صلَّيتُها". فَنَزَلَ النبيُّ ﷺ إلى بطحان وأنا معه، فتوضَّأ ثم صلَّى- يعني العصرَ- بعد ما غَرَبَتِ الشمسُ، ثمَّ صلَّى بعدَها المغربَ[1].

[1] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب قول الرجل: ما صلينا، ١/١٣٠، برقم:٦٤١.

٥. الخاتمة وفيها أهمُّ النتائج والتوصيات

٥. ١. أهم نتائج البحث

في ختام السعي في تأصيل علم أسباب ورد الحديث الشريف، وتطبيقه على كتاب الأذان من "صحيح البخاري"، أُجمِلُ أهمَّ ما جاء في هذا البحث من نتائج:

١- في القسم النظري التأصيلي عرَّف البحثُ علم أسباب ورود الحديث باعتباره عَلَمًا على هذا الفنِّ المعيَّن من فنون العلم تعريفًا يحسبه الباحثُ جامعًا مانعًا.

٢- ذَكَرَ البحثُ أهمَّ فوائد علم أسباب ورود الحديث، من بيان حكمة التشريع وتخصيص العموم وتقييد الإطلاق وبيان الإجمال وتعيين النسخ، ونحوها.

٣- ساق البحثُ اعتبارات تقاسيم أنواع علم أسباب ورود الحديث، بحسب ذكر السبب أو صحَّته أو سلامته من المُعارَضة أو تعدُّدِه أو خصوصه وعمومه أو تعلُّقه بحُكم شرعيٍّ أو تعلُّقه بسبب نزول آية كريمة أو بحسب زمن إيراده.

٤- تعرَّض البحث لدراسة علاقة علم أسباب ورود الحديث بغيره من العلوم الشرعيَّة، كأسباب نزول القرآن الكريم والتفسير ومشكل الحديث والفقه وأُصوله.

٥- اشتمل القسم التطبيقي من البحث المتعلِّق بدراسة كتاب الأذان من "صحيح البخاري" على (٣٤) حديثًا مُسندًا، منها (١٧) حديثًا وجدَ الباحث أسباب ورودها إمَّا في الحديث نفسه وإمَّا في حديث آخر، و(١١) حديثًا وجد لها الباحث أسباب رواية وإيراد وليس أسباب ورود، و(٦) أحاديث لم يجد لها الباحث سبب ورود ولا سبب رواية.

٥. ٢. توصيات البحث

يوصي البحث بالعمل على مزيد من الدراسات المُعمَّقة في علم أسباب ورود الحديث من حيث التأصيل النظري والتطبيق العملي، وكذلك تناول تطبيقاته عند عالم من العلماء وشُرَّاح الحديث منهم بوجه الخصوص.

والحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وآله وصحابته وأزواجه وذُرِّيَّته، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

٦. الجداول

٦. ١. الأبواب والأحاديث إجمالاً المسندة والمعلَّقة في كتاب الأذان من "صحيح البخاري"

الأبواب	الأحاديث جملةً	الأحاديث المسندة	المعلَّقات
٢٧	٤٧	٣٥	١٢

(جدول رقم -١-)

٦. ٢. تقسيم الأحاديث المسندة من حيث وجود سبب ورود أو رواية أو عدم ذلك

الأحاديث التي وُجد لها سبب ورود	الأحاديث التي وُجد سبب رواية	الأحاديث التي لم يجد لها الباحث شيئًا
١٧	١١	٦

(جدول رقم -٢-)

٦. ٣. أحاديث الأذان في الكتب الستَّة

البخاري	مسلم	ابن ماجة	أبو داود	الترمذي	النَّسائي
٤٧	١٣ (دون تكرار)	٢٨	٤٨	٢٣	٦٠

٧. مصادر البحث ومراجعه

٧. ١. مصادر البحث

١. أبو داود السجستاني، **سنن أبي داود**، (صيدا: المكتبة العصريَّة، د. ت).

٢. أحمد بن حنبل، **مسند أحمد**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ).

٣. أحمد بن شعيب النَّسائي، **السنن الكبرى**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)،

٤. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، (بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

٥. ابن حجر العسقلاني، **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس**، (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٣هـ).

٦. أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، **السُّنَّة**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ).

٧. أحمد بن فارس، **مقاييس اللغة**، (بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩هـ).

٨. أيوب بن موسى أبو البقاء الكفوي، **الكليَّات**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، د. ت).

٩. الخليل بن أحمد الفراهيدي، **العين**، (بغداد، دار الهلال، د. ت).

١٠. سليمان بن أحمد الطبراني، **الدعاء**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ).

١١. الطبراني، **المعجم الكبير**، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٥هـ).

١٢. سليمان بن الجارود أبو داود الطيالسي، **مسند أبي داود الطيالسي**، (القاهرة: دار هَجَر، ١٤١٩هـ).

١٣. طاشكبري زادة، **مفتاح السعادة ومصباح الريادة**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).

١٤. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **اللُّمَع في أسباب ورود الحديث**، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٦هـ).

١٥. عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلِم**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ).

١٦. ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، (الزرقاء: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ).

١٧. عبد الله بن الزبير الحميدي، **مسند الحميدي**، (دمشق: دار السقَّا، ١٩٩٦م).

١٨. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، **مسند= سنن الدارمي**، (الرياض: دار المغني، ١٤١٢هـ).

١٩. عبد الوهّاب بن تقي الدين السبكي، **الأشباه والنظائر**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).

٢٠. علي بن مُحَمَّد الجرجاني، **التعريفات**، (بيروت، دار الكتب العلميَّة، ١٤٠٣هـ).

٢١. عمر بن رسلان السراج البُلْقيني، **محاسن الاصطلاح وتضمين مقدمة ابن الصلاح**، (القاهرة: دار المعارف، ١٤٠٩هـ).

٢٢. مُحَمَّد بن أبي الفتح البعلي، **المطلع على ألفاظ المقنع**، (جدَّة: مكتبة السوادي، ١٤٢٣هـ).

٢٣. مُحَمَّد بن أحمد الأزهري، **تهذيب اللغة**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٨م).

٢٤. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ).

٢٥. مُحَمَّد بن أحمد بن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٥هـ).

٢٦. مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، **الرسالة**، (القاهرة: مكتبة الحلبي، ١٣٥٨).

٢٧. مُحَمَّد بن إسحاق ابن خُزَيمة، **صحيح ابن خزيمة**، (بيروت: المكتب الإسلامي، د. ت).

٢٨. مُحَمَّد بن إسحاق السرَّاج، **مسند السرَّاج**، (فيصل آباد: إدارة العلوم الأثريَّة، ١٤٢٣هـ).

٢٩. مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

٣٠. مُحَمَّد بن عبد الرحمن السخاوي، **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، (القاهرة: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ٢٠٠١م).

٣١. مُحَمَّد بن علي المعروف بابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، (القاهرة: مطبعة السنَّة المحمَّديَّة، د. ت).

٣٢. مُحَمَّد بن علي الشوكاني، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأُصول**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ).

٣٣. مُحَمَّد بن عمر فخر الدين الرازي، **المحصول**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ).

٣٤. مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، **سنن= جامع الترمذي**، (القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ)،

٣٥. مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي، **المستصفى في أُصول الفقه**، (بيروت: دار الكتب العلميَّة، ١٤١٣هـ).

٣٦. مُحَمَّد بن نصر المروَزي، **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، (فيصل آباد: حديث أكاديمي، ١٤٠٨هـ).

٣٧. مُحَمَّد بن يزيد ابن ماجة، **سنن ابن ماجة**، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د. ت).

٣٨. مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ).

٣٩. مسلم بن الحجَّاج، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت).

٤٠. يحيى بن شرف النووي، **الأذكار**، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ).

٧. ٢. مراجع البحث

١. بدر عبد الحميد هميسة، **علم أسباب ورود الحديث**، (مطبوع بالحاسوب).

٢. حسن بن مُحَمَّد عبه جي، **أسباب ورود الحديث عند الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" دراسة تطبيقيَّة**، (الرياض: جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلاميَّة، ١٤٣١هـ).

٣. ربيع شملال، **أسباب ورود الحديث مفهومُه وفوائده**، (الجزائر: جامعة الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م).

٤. سامر إسلامبولي، **تحرير العقل من النقل وقراءة نقديَّة لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم**، (دمشق: درا العرَّاب، ودار نور حوران، ٢٠١٨).

٥. سعدية خالد محمود، **منهج كتاب "البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف" لابن حمزة الدمشقي**، (لاهور: جامعة بنجاب، ٢٠١٢م).

٦. طارق أسعد الأسعد، **علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأُصوليين**، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ).

٧. عادل العوني، **أسباب ورود الحديث مؤلَّفاته أقسامه فوائده**، (الرياض: شبكة الألوكة، د. ت).

٨. عبد الفتَّاح بن مُحَمَّد أبو غدَّة، **تقرير عن معجم المصطلحات الحديثية**، (الرباط: مكتب تنسيق التعريب في الوطن العربي، ١٩٧٦م).

٩. عبد الوهّاب خلاَّف، **علم أصول الفقه**، (القاهرة: مكتب الدعوة الإسلامية، د. ت).

١٠. علي خضير حجي وفلاح جاسم، **علم ورود الحديث وأثره في فقه الحديث**، (الكوفة: مجلَّة جامعة الكوفة، ٢٠١٣م).

١١. مُحَمَّد ابن عثيمين، **الأصول من علم الأصول**، (الدمَّام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٠هـ).

١٢. مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو شهبة، **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، (بيروت: دار الفكر العربي، ١٤٠٣هـ).

١٣. مُحَمَّد رأفت سعيد، **أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس**، (قطر: الأوقاف القطريَّة، ١٤١٤هـ).

١٤. مُحَمَّد يوسف الشطي، وإبراهيم الحنَّاوي، **الصعود بمعرفة أسباب الورود**، (القاهرة: جامعة الأزهر كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفيَّة، ٢٠١٦م).

١٥. مصطفى بن مُحَمَّد الغلاييني، **جامع الدروس العربية**، (صيدا: المكتبة العصريَّة، ١٤١٤هـ).

١٦. نور الدين عتر، **منهج النقد في علوم الحديث**، (دمشق: دار الفكر، ١٤٢٤هـ).

١٧. يحيى إسماعيل، **مقدمة تحقيق اللُّمَع في أسباب الحديث للسيوطي**، (بيروت: دار الكتب العلميَّة، ١٤٠٤هـ).

١٨. يُسري سعد عبد الله، **أسباب ورود الحديث وأثرها في فهم السُّنَّة**، (أُم درمان: جامعة أم درمان، ١٤٣٠هـ).